|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| PCT/WG/7/3 | | |
| الأصل: بالإنكليزية | | |
| التاريخ: 3 مارس 2014 | | |

معاهدة التعاون بشأن البراءات

الفريق العامل

الدورة السابعة

جنيف، من 10 إلى 13 يونيو 2014

اجتماع الإدارات الدولية العاملة في ظل معاهدة التعاون بشأن البراءات: تقرير عن الدورة الحادية والعشرين

وثيقة من إعداد المكتب الدولي

1. يعرض مرفقُ هذه الوثيقة نتائجَ الدورة الحادية والعشرين لاجتماع الإدارات الدولية العاملة في ظل معاهدة التعاون بشأن البراءات الذي عُقد في تل أبيب في الفترة من 11 إلى 13 فبراير 2014، على النحو المُبيَّن في ملخص الرئيس. ويحتوي المرفق الثاني لملخص الرئيس على مُلخَّصٍ للدورة غير الرسمية الرابعة للفريق الفرعي المعني بالجودة التابع لاجتماع الإدارات الدولية العاملة في ظل معاهدة التعاون بشأن البراءات، وقد عُقدت هذه الدورة قُبيل اجتماع الإدارات الدولية في تل أبيب يومي 9 و10 فبراير 2014.
2. *والفريق العامل مدعوٌّ إلى الإحاطة علماً بنتائج الدورة الحادية والعشرين لاجتماع الإدارات الدولية العاملة في ظل معاهدة التعاون بشأن البراءات، على النحو المُوضَّح في ملخص الرئيس (الوثيقة PCT/MIA/21/22) الذي ترد نسخة منه في مرفق هذه الوثيقة.*

[يلي ذلك المرفق]

اجتماع الإدارات الدولية العاملة في ظل معاهدة التعاون بشأن البراءات

الدورة الحادية والعشرين، تل أبيب، من 11 إلى 13 فبراير 2014

ملخص من إعداد الرئيس

*(أحاط الاجتماع به علماً؛ مُستنسَخ من الوثيقة PCT/MIA/21/22)*

**المقدمة**

1. عَقد اجتماع الإدارات الدولية العاملة في ظل معاهدة التعاون بشأن البراءات ("الاجتماع") دورته الحادية والعشرين في تل أبيب في الفترة من 11 إلى 13 فبراير 2014.
2. وكانت إدارات البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي التالية مُمثَّلةً في الدورة: مكتب البراءات النمساوي، والمعهد الوطني البرازيلي للملكية الصناعية، والمكتب الكندي للملكية الفكرية، ومكتب براءات الاختراع المصري، والمكتب الأوروبي للبراءات، والدائرة الاتحادية للملكية الفكرية التابعة للاتحاد الروسي (Rospatent)، والمكتب الفنلندي للبراءات والتسجيل، ووكالة أستراليا للملكية الفكرية، ومكتب البراءات الإسرائيلي، ومكتب البراءات الياباني، والمكتب الكوري للملكية الفكرية، والمعهد الوطني الشيلي للملكية الصناعية، ومعهد بلدان أوروبا الشمالية لبراءات الاختراع، والمكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية، والمكتب الحكومي للملكية الفكرية لجمهورية الصين الشعبية، والمكتب الحكومي الأوكراني للملكية الفكرية، والمكتب السويدي للبراءات والتسجيل، ومكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية.
3. وترد قائمة المشاركين في المرفق الأول لهذه الوثيقة.

**البند 1: افتتاح الدورة**

1. رحَّب السيد جيمس بولي – نائب المدير العام للويبو – بالمشاركين نيابةً عن المدير العام.

**البند 2: انتخاب الرئيس**

1. ترأس الدورةَ السيد أسا كلينغ، مدير مكتب البراءات الإسرائيلي.
2. ورحَّب السيد كلينغ بالمشاركين، وخصوصاً بوريس سيمونوف، مدير عام الدائرة الاتحادية الروسية للملكية الفكرية، ووفد المكتب الأوكراني للملكية الفكرية الذي كان يشارك في الاجتماع للمرة الأولى. وقال إن مكتب البراءات الإسرائيلي تُسعده استضافة هذا الاجتماع. وذكر أن مُودعي الطلبات الإسرائيليين هم من أكثر مستخدمي نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات عدداً. وأضاف أنَّ المكتب منذ أن بدأ في العمل بوصفه إدارةً دوليةً في يونيو 2012، على أساس تنافسي، وصفته نسبةٌ كبيرةٌ ومتزايدةٌ من مُودعي الطلبات الإسرائيليين – 658 حالة في عام 2013 وأكثر من 1000 إجمالاً – بأنه إدارة بحث دولي مُتمكِّنة. ومضى يقول إن مكتب البراءات الإسرائيلي استطاع تقديم تقارير بحث دولي في الوقت المناسب في أكثر من 90% من الحالات، وإن من المأمول قريباً أن تُتاح خدمات الإدارة أيضاً لمودعي طلبات من مزيد من مكاتب تَسلُّم الطلبات. وذكر أن النزوع مؤخراً نحو إقامة صلات أوثق بين المكاتب، بما في ذلك من خلال الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات (PPH)، من شأنه أن يساعد في تقليل التكاليف وعبء العمل، فضلاً عن زيادة جودة البراءات الممنوحة. وقال إن مكتب البراءات الإسرائيلي يؤدي دوره في هذه العملية، وإنه يأمل أن تنجح الدورة في زيادة فعالية نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات.

**البند 3: اعتماد جدول الأعمال**

1. اعتمد الاجتماعُ جدولَ الأعمال الوارد في الوثيقة PCT/MIA/21/1 Rev.

**البند 4: إحصاءات معاهدة التعاون بشأن البراءات**

1. أحاط الاجتماعُ علماً بالعرض الذي قدَّمه المكتبُ الدولي بشأن أحدث إحصاءات معاهدة التعاون بشأن البراءات[[1]](#footnote-1).

**البند 5: الخدمات الشبكية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات (EPCT)**

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/2.
2. وأشار المكتب الدولي إلى أن الخدمات الشبكية للمعاهدة تقدم الآن جميع الخدمات الأساسية المطلوبة لمودعي الطلبات ومكاتب تَسلُّم الطلبات، فضلاً عن إمكانيات الإرسال التي يستخدمها بعض الإدارات الدولية. وذكر أن الإصدار التجريبي لبرنامج الإيداع الإلكتروني بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات (ePCT-filling) متوفر لكثير من مكاتب تسلُّم الطلبات إلى جانب المكتب الدولي، وأنه سوف يُتاح للاستخدام الفعلي في بعض المكاتب ابتداءً من 1 مارس، من أجل الإيداع في كلٍّ من خوادم الإيداع الإلكتروني التقليدية التي تستضيفها تلك المكاتب والخوادم التي يستضيفها المكتب الدولي من أجل مكاتب تسلُّم الطلبات.
3. وهناك تحسينات أخرى كثيرة من المزمع إدخالها على البرنامج، إلا أنَّ أكبر الفوائد سوف تأتي من المكاتب التي تنتفع بالنظام. وهذا لا يعني بالضرورة أن المكاتب ينبغي أن تستخدم واجهة متصفح الويب الخاص بالبرنامج؛ فقد يتسبب ذلك في انخفاض الجودة والكفاءة في الحالات التي سبقت فيها أتمتة الإجراءات جيداً، بل يعني ضمان توافق الأنظمة مع السماح لمودعي الطلبات بإرسال الوثائق واستقبالها باستخدام البرنامج، وزيادة كمية البيانات المفيدة المتاحة لمودعي الطلبات والمكاتب الأخرى إلى أقصى حد، من أجل الحصول على المعلومات ومن أجل زيادة فعالية الأتمتة على حد سواء.
4. وأكدت المكاتب التي سبق أن استخدمت البرنامج بوصفها مكاتب تسلُّم طلبات وإدارات دولية أنها وجدت النظام مفيداً وسهل الاستخدام. وذكرت إحدى الإدارات تعقيباً إيجابياً بشأن برنامج الإيداع الإلكتروني بناءً على المعاهدة كانت قد تلقته من مودعين جرَّبوا الإصدار التجريبي للبرنامج في إيداع طلبات في ذلك المكتب بوصفه مكتباً لتسلُّم الطلبات. وأشارت مكاتب أخرى إلى تأييدها للنهج العام المُقترَح في الوثيقة، بشرط مراعاة الحاجة إلى تقييم المسائل التقنية والأمنية. وقد رأت هذه المكاتب التي تقوم بدور مكتب تسلُّم الطلبات أن أنظمة الإيداع الإلكتروني الراهنة ناجحةٌ ومفيدة جدّاً، وكذلك رأى مودعو الطلبات في تلك المكاتب. وقد أتاح المنهجُ المقترح لاستخدام البرنامج فُرصاً للحد من التأخير وتحسين نوعية النظام وكفاءته. وأعربت إدارات عديدة عن رغبتها في ضمان أن البرنامج يتوافق ويتكامل بصورة جيدة مع أنظمة تكنولوجيا المعلومات المحلية.
5. وأشارت إدارات عديدة إلى أنه من المتوقع أن يجلب نظامُ eSearchCopy المقبل منافعَ خاصة لكل من مكاتب تَسلُّم الطلبات والإدارات الدولية، وأعربت عن أملها في أن يبدأ الاستخدام الفعلي قريباً.
6. وذكر المكتب الدولي أن مكاتب تَسلُّم الطلبات قد تحتاج إلى أن تكون قادرةً على إحالة ملفات نصّية تمثل قوائم تسلسل حتى لو تبين من فحوصات النظام أنها ليست بنسق ST.25 مقبول.
7. وكانت الإدارات مهتمةً بزيادة عدد الإجراءات التي يمكن أن تصبح أنظمة "خدمة ذاتية" مؤتمتة بالكامل. ومع ذلك دُعي أيضاً إلى توخي الحذر، ودُعي المكتب الدولي إلى إجراء مشاورات مناسبة قبل استبعاد إجراءات الرقابة اليدوية في الحالات التي يمكن أن تكون فيها للأخطاء عواقب خطيرة غير مُستحبَّة.
8. وسيكون من المهم بالنسبة لمودعي الطلبات أن يتمكّنوا من النفاذ بسرعة وسهولة إلى برنامج الإيداع الإلكتروني بناء على المعاهدة، دون الحاجة إلى الحصول أولاً على شهادة رقمية من الويبو.
9. وفيما يتعلق بالمسائل القانونية المذكورة في الفقرة 42 من وثيقة العمل، أشارت مكاتب عديدة إلى أهمية مسائل التوقيع وصعوبتها. وقد تكون مسائل التوقيت الزمني صعبةً أيضاً. وكان هناك استعداد للنظر في جميع المسائل الأخرى التي وردت في الوثيقة؛ فذكر بعض الإدارات أنه ربما تكون هناك أولوية خاصة للضمانات القانونية ضد عدم توافر الخدمات الشبكية وللاستعراض العام للمرفق واو.
10. ووافق المكتب الدولي على تقديم خريطة طريق أكثر تفصيلاً للبرنامج، بما في ذلك جدول زمني متوقع للتطورات التقنية.

**البند 6: الجودة**

(أ) تقرير من الفريق الفرعي المعني بالجودة

1. أحاط الاجتماع علماً، مع الموافقة، بملخص رئيس الفريق الفرعي المعني بالجودة التابع للاجتماع الوارد في المرفق الثاني لهذه الوثيقة.

(ب) أمور ناشئة عن التقرير المُقدَّم من الفريق الفرعي المعني بالجودة

1. وافق الاجتماع على التوصيات الواردة في التقرير المُقدَّم من الفريق الفرعي.

(ج) العمل المستقبلي المتعلق بالجودة

1. إن الاجتماع:

(أ) وافق على استمرار ولاية الفريق الفرعي، بما في ذلك عقد اجتماع فعلي آخر للفريق الفرعي المعني بالجودة في عام 2015؛

(ب) وطلب إلى الفريق الفرعي أن ينظر فيما يتعين وضعه في الاعتبار من جوانب تتعلق بالجودة عند مراجعة معايير تعيين الإدارات الدولية، وذلك استعداداً لمناقشات الاجتماع الخاصة بمسألة معايير التعيين في دورته القادمة (انظر الفقرات من 44 إلى 54 أدناه).

**البند 7: تحسينات أخرى لنظام معاهدة التعاون بشأن البراءات**

(أ) مناقشة الاقتراحات المُوسَّعة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات 20/20

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/7.
2. تضمنت تعليقاتُ الإدارات على المسائل الواردة في الوثيقة PCT/MIA/21/7 ما يلي:

(أ) فيما يتعلق بالاقتراح الداعي إلى إدخال "تغييرات الخدمة الذاتية" ضمن التطوير المستمر للنظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، طلبت إدارات عديدة من المكتب الدولي أن يُقدِّم معلومات عن تنفيذ تغييرات الخدمة الذاتية، وإلى أي مدى كان من الممكن أتمتة هذه التغييرات أتمتةً كاملة، وإلى أي مدى كان التدخل البشري من قبل فاحصي الإجراءات الشكلية لا يزال مطلوباً. واستجابةً لهذه الطلبات، أشار المكتب الدولي إلى أنه سوف يسرُّه تقديم المعلومات المطلوبة إلى الاجتماع في دورته المقبلة.

(ب) وأعربت إدارات عديدة عن شواغلها إزاء الاقتراح الداعي إلى السماح بإدخال تعديلات محدودة على الفصل الأول، مشيرةً إلى مسألة الموضوع المضاف والحاجة إلى قيام الفاحص الموضوعي بإجراءات رقابة مناسبة. وقالت إن بعض المسائل يمكن التعامل معها على نحو أنسب بوصفها تصحيحات لأخطاء بديهية بمقتضى القاعدة 91.

(ج) وأعربت إداراتٌ عديدةٌ عن شواغلها إزاء الاقتراح الداعي إلى تبسيط سحب الطلبات الدولية بتعديل شروط التوقيع الراهنة، وأشارت إلى تأثير هذا السحب، ومن ثمَّ ضرورة وجود ضمانات مناسبة، رغم أنه كان هناك اهتمام بهذا المفهوم، لا سيما فيما يتعلق بعمليات السحب التي حدثت في مرحلة مبكرة للغاية.

(د) وفيما يتعلق بالاقتراح الداعي إلى النص على تخفيضات في الرسم الموحد في المرحلة الوطنية، أشارت إحدى الإدارات إلى أهمية الاعتراف الكامل من جانب المكاتب المُعيَّنة بنتائج منتجات العمل الدولية عندما تكون صادرة عن المكتب نفسه بصفته إدارة دولية.

(ب) مدخل إلى الرد الإلزامي على رأي سلبي مكتوب لإدارة البحث الدولي أو تقرير الفحص التمهيدي الدولي

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/8.
2. ومع أن إدارات عديدة أعربت بوجه عام عن تعاطفها مع الاقتراح، إلا أنها قالت إن هناك حاجة إلى مزيد من النقاش، لا سيما مع المستخدمين من أجل الحصول على آرائهم وتعقيباتهم، مشيرةً إلى العبء الإضافي الكبير الذي سيقع على عاتق مُودعي الطلبات والوكلاء في حالة تنفيذ هذا الاقتراح. وقالت إدارات عديدة إن تنفيذ الاقتراح سوف يتطلب إدخال تغييرات على القوانين الوطنية. وتساءلت إحدى الإدارات: هل يتماشى الاقتراح مع المادة 27(5) من معاهدة التعاون بشأن البراءات، ومن ثمَّ يمكن بالفعل التعامل معه في معاهدة التعاون بشأن البراءات، أم ينبغي ألا يُترك للقوانين الوطنية للمكاتب المُعيَّنة.
3. وأشارت إحدى الإدارات إلى أن مودعي الطلبات ينبغي ألا يُلزَموا بالرد على أي رأي سلبي مكتوب بعد دخول المرحلة الوطنية إلا في الوقت الذي يبدأ فيه بالفعل الفحص الموضوعي الوطني، وليس في وقت دخول المرحلة الوطنية. وتساءلت إدارة أخرى عن كيفية التعامل مع الحالة التي يكتفي فيها مودع الطلب بإرسال رد رسمي على أي بيان سلبي، كأن يذكر مثلاً بعبارات عامة أن الشروط الوطنية لأهلية الحصول على البراءات تختلف عن المعايير الدولية المُطبَّقة في التقرير، بدلاً من الرد من حيث المضمون على أي بيانات سلبية وردت في الرأي أو التقرير.
4. وقالت إحدى الإدارات إن الرد الإلزامي على أي تقرير أو رأي سلبي مكتوب هو بالفعل شرط من شروط إجراءات المرحلة الوطنية الحالية لديها، ولكن لا يسري إلا عندما يكون المكتب قد تصرف بوصفه إدارة دولية. وذكرت أنها فيما عدا ذلك تُعِدّ تقرير بحث تكميلي ورأياً مكتوباً بعد دخول المرحلة الوطنية ومقابل دفع رسم إضافي، وتدعو مودع الطلب إلى الرد على ذلك التقرير والرأي؛ ولذلك فإن وجود شرط إلزامي بالرد على التقرير والرأي المكتوب عند دخول المرحلة الوطنية لن يفي بأي غرض مفيد في إطار إجراءاتها. وعلاوة على ذلك، أشارت إلى أنه ينبغي أيضاً اشتراط تطرق رد مُودَع الطلب إلى البيانات السلبية المتعلقة بمسائل أخرى بخلاف تلك المسائل المذكورة في المادة 33(2) أو (3) أو (4) من معاهدة التعاون بشأن البراءات، مثل مسائل وضوح المطالبات.
5. وأشارت إحدى الإدارات إلى الأهمية المتزايدة لما يُسمَّى "متصيدي البراءات" بين مودعي الطلبات، وتساءلت: هل ينبغي حقّاً تغيير نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات لمنح مودعي الطلبات فرصة أخرى لكي يُدخلوا مزيداً من التعديل على طلباتهم بغية الحصول على براءة مقبولة، مشيرةً على وجه الخصوص إلى أنهم لن يستغلوا هذه الفرصة لتحسين الطلب على النحو المأمول له.

(ج) الدمج الرسمي لبرنامج الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات

1. استندت المناقشات إلى الوثيقتين PCT/MIA/21/9 وPCT/MIA/21/18 Rev..
2. وأعربت إدارات عديدة عن تأييدها بوجه عام للاقتراح الوارد في الوثيقتين PCT/MIA/21/9 وPCT/MIA/21/18 Rev. الداعي إلى تعديل اللائحة التنفيذية والتعليمات الإدارية من أجل الدمج الرسمي لبرنامج الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات، والسماح لمُودعي الطلبات بطلب معالجة مُعجّلة في المرحلة الوطنية استناداً إلى منتجات عمل دولي إيجابية صادرة عن أي إدارة. وفضَّل بعضُ الإدارات حكم "اختيار عدم القبول" لتلك الدول الأعضاء التي لا يتفق قانونها الوطني مع هذا الإجراء (البديل الأول للفقرة (ب) في القاعدة 52(ثانياً).1 و78(ثانياً).1 المقترح في المرفق الأول للوثيقة PCT/MIA/21/9). وأعربت إدارات أخرى عن تفضيلها لحكم "اختيار القبول" أو إمكانية قبولها إياه: إما قبولاً غير مشروط على النحو المذكور في البديل الثاني في الوثيقة PCT/MIA/21/9، أو قبولاً مشروطاً على النحو المذكور في الوثيقة PCT/MIA/21/18. ومع ذلك ذُكر أن بعض التفاصيل الواردة في الأقسام الجديدة المقترحة للتعليمات الإدارية تحيد عن نظيرها من الأحكام الواردة في الاتفاق الشامل الراهن للطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات، ومن ثمَّ تنبغي مراجعتها ومواءمتها وفقاً لذلك. وبعد أن أشارت إدارات عديدة إلى الاتفاق الشامل للطرق السريعة الذي وُضِع مؤخراً وإلى كون هذا الاتفاق، فضلاً عن جميع الاتفاقات الثنائية أو المتعددة الأطراف الراهنة للطرق السريعة تقريباً، لا تزال في مرحلة "التجريب"، اقترحت استخدام تلك الاتفاقات على أنها "منصة اختبار" وانتظار الخبرات التي تُكتسب من هذه التجارب أولاً، قبل الانتقال إلى الدمج الرسمي لبرنامج الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات.
3. وقالت إحدى الإدارات إن إدراج برنامج الطرق السريعة في معاهدة التعاون بشأن البراءات سيكون بالفعل خطوةً إلى الأمام، بيد أن برنامج الطرق السريعة سوف يزدهر على أي حال، سواء أكان داخل معاهدة التعاون بشأن البراءات أم خارجها.
4. وطلبت وفودٌ عديدةٌ مزيداً من التوضيحات فيما يتعلق بأسباب هذا الاقتراح الوارد في الوثيقة PCT/MIA/21/18 Rev. الذي يدعو إلى النص على نهج مشروط "لاختيار القبول" كما هو الحال مع البحث الدولي التكميلي. وأُبديت شواغلٌ إزاء إمكانية اختيار المكاتب المُعيَّنة لقبول أو عدم قبول أحد طلبات الطرق السريعة لتسوية المنازعات بناءً على منتجات عمل دولي لم تقم به سوى إدارات مُحدَّدة وليس جميع الإدارات، وذُكِر أن هذا سوف يُزيد من تعقُّد النظام وسوف يتطلب استمرار وجود "شبكة مُعقَّدة" من الاتفاقات الثنائية بين المكاتب بدلاً من الانتقال إلى اتفاق شامل وجامع حقّاً بشأن الطرق السريعة لتسوية المنازعات تحت سقف معاهدة التعاون بشأن البراءات. وردّاً على تلك الاستفسارات، أوضح المكتب الأوروبي للبراءات أنه يرى أن نهج القبول المشروط سوف يُوفِّر مزيداً من المرونة للمكاتب المُعيَّنة للانضمام إلى النظام متى كانت مستعدةً لذلك، وسوف يُسهِّل الأمر على المكتب الذي لديه في الوقت الحاضر اتفاقات تجريبية بشأن الطرق السريعة لتسوية المنازعات مع عدد محدود من المكاتب الشريكة ويرغب في الحفاظ على هذه المرونة ليُقدِّم لمستخدميه خدمة الطرق السريعة لتسوية المنازعات كخدمة إضافية، وأن هذا النهج قد يكون أكثر جاذبيةً لعدد من الدول الأعضاء.
5. وذكرت إحدى الإدارات أن إدراج برنامج الطرق السريعة لتسوية المنازعات المتعلقة بالبراءات في معاهدة التعاون بشأن البراءات، ومن ثمَّ تسريع معالجة الطلبات الدولية في المرحلة الوطنية، قد يُسبِّب مشكلةً لمكتبها، مشيرةً إلى أن أكثر من 70% من جميع الطلبات التي يعالجها مكتبها في الوقت الحالي هي طلبات مُودعة بناءً على معاهدة التعاون بشأن البراءات. ومضت تقول إنها ترى، في ضوء المادتين 27(5) و(6) من معاهدة التعاون بشأن البراءات، أن تنفيذ الاقتراح الداعي إلى دمج برنامج الطرق السريعة لتسوية المنازعات دمجاً رسمياً في معاهدة التعاون بشأن البراءات سوف يتطلب إجراء تعديل على المعاهدة، ومن ثمَّ سوف يتطلب عقد مؤتمر دبلوماسي.

(د) تعزيز الترابط بين المرحلة الدولية والمرحلة الوطنية

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/17.
2. وتضمنت تعليقاتُ الإدارات على المسائل الواردة في الوثيقة PCT/MIA/21/17 ما يلي:

(أ) فيما يتعلق باقتراح تسهيل عمل إدارة البحث الدولي مع مراعاة نتائج البحث والفحص الوطني التي توصل إليها المكتب الذي أُودِع فيه طلب وطني أوَّل، أعربت إدارات عديدة، رغم تأييدها بوجه عام للمفهوم، عن شواغل فيما يتعلق بأحكام السرية الراهنة الواردة في القوانين الوطنية التي لن تسمح لمكاتب الإيداع الأول بأن تُطلِع إدارة البحث الدولي على نتائج البحث والفحص. وعلاوة على ذلك، لن تكون هذه النتائج في معظم الحالات متاحةً في الوقت المناسب لتستخدمها الإدارة في إعداد تقرير البحث الدولي. وذكرت إدارات أخرى أن قوانينها الوطنية لا تمنعها من إتاحة هذه النتائج، وأن هذه النتائج يمكن أن تكون متاحةً في الوقت المناسب لكي تُستخدم في سياق البحث الدولي.

(ب) وفيما يتعلق بالاقتراح الداعي، في حالة وجود نظير مكتوب باللغة الإنكليزية للوثائق المُستشهَد بها المكتوبة بغير اللغة الإنكليزية، إلى الاستشهاد أيضاً بالأجزاء ذات الصلة من ذلك النَّظير، ذكرت إدارات عديدة أن هذا الاقتراح يحتاج إلى مزيد من الدراسة، مُشيرةً إلى ما سوف يُسبِّبه ذلك من عبء عمل إضافيّ يُلقى على عاتق الفاحصين. وأضافت أن هناك مشاريع جارية أخرى، مثل وثيقة الاستشهادات المشتركة، سوف تسمح بالتحديد والاسترجاع الآلي الأسهل لأعضاء أسرة البراءات. وذكرت إحدى الإدارات أنها تُدرِج بالفعل في تقاريرها استشهادات وثائق أسرة البراءات.

(ج) وفيما يتعلق بالاقتراح الداعي إلى صياغة آراء مكتوبة بهدف تسهيل الترجمات اللاحقة إلى اللغة الإنكليزية، أشارت إدارات عديدة إلى المناقشات الجارية في الفريق الفرعي المعني بالجودة بشأن مسألة استخدام عبارات موحدة؛ وأُبدي شاغلٌ بشأن أهمية السماح للفاحصين بإبداء اعتراضات على نحو فَعّال، والأثر التمييزي المحتمل لهذا النهج حيال اللغات الأخرى غير اللغة الإنكليزية.

(د) وفيما يتعلق باقتراح تقديم تخفيض في الرسوم في المرحلة الوطنية إذا كان قد أُجري فحص تمهيدي بناء على الفصل الثاني، أشارت إدارات عديدة إلى أنها بالفعل تُقدِّم حالياً تخفيضات في الرسوم، إما في جميع الحالات أو إذا كان تقرير الفصل الثاني إيجابياً بالكامل. ورأت إدارات أخرى أن البتّ في هذا ينبغي أن يُترك لكل مكتب من المكاتب المُعيَّنة، وألا تُنظِّمه معاهدةُ التعاون بشأن البراءات.

(ه) وفيما يتعلق باقتراح إسناد الطلب في المرحلة الوطنية إلى الفاحص نفسه الذي قام بالعمل خلال المرحلة الدولية، قالت إدارات عديدة إن هذا هو الممارسة التي تتّبعها بالفعل حالياً، بيد أنها أشارت إلى أن هذا ليس ممكناً دائماً؛ نظراً لعبء العمل والاعتبارات العملية الأخرى. ومن ثمَّ ينبغي ألا يكون ذلك شرطاً إلزامياً، بل ينبغي ذكره على أنه خيارٌ مفضّل.

(و) وفيما يتعلق بالاقتراح الداعي إلى جعل البحث في المرحلة الوطنية مقصوراً على وثائق بلدان أو مناطق مُحددة، أعربت إدارات عديدة عن شواغلها إزاء تأثير هذا التقييد المُصطنَع للبحث الوطني، وذكرت أن هذا ينبغي أن يُترك لتقدير المكاتب الوطنية.

(ز) وفيما يتعلق باقتراح إقامة نظام لتقديم تعقيبات إلى الأطراف الأخرى التي قدَّمت ملاحظات على الطلبات بشأن وضع هذه الملاحظات في الاعتبار في المرحلة الوطنية من عدمه، رأت إحدى الإدارات أن هذا عبء ثقيل جدّاً على المكاتب.

(ح) وفيما يتعلق بالاقتراح الداعي إلى السماح لإدارة البحث الدولي بمقتضى القاعدة 12.1(ثانياً) بالنفاذ لا إلى نتائج بحث سابق فحسب بل أيضاً إلى تقارير الفحص السابق، ذكرت إحدى الإدارات أن تلك التقارير نادراً ما تكون متوفرة في الوقت المناسب لكي تستخدمها الإدارة في إعداد تقرير البحث الدولي.

(ه) معاهدة التعاون بشأن البراءات 3.0

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/19.
2. وتضمنت تعليقاتُ الإدارات على المسائل الواردة في الوثيقة PCT/MIA/21/19 ما يلي:

(أ) فيما يتعلق باقتراح تعديل اللائحة التنفيذية للسماح لمُودعي الطلبات بالتعليق رسميّاً على الآراء المكتوبة الصادرة عن إدارة البحث الدولي، تَشكَّكت إدارات عديدة في الحاجة إلى مثل هذا التعديل، وأشارت إلى الفرصة الحالية لإرسال تعليقات غير رسمية إلى المكاتب المُعيَّنة، والتي نادراً ما يستغلها مودعو الطلبات، والفرصة الأخرى للتعليق على الطلب عند دخول المرحلة الوطنية أو لتعديله. وردّاً على استفسار من إحدى الإدارات، أكَّد المكتبُ الدولي أنه سيكون سعيداً بأن يُحيل تلقائياً أي تعليقات غير رسمية يتلقاها من مودع الطلب إلى إدارة البحث الدولي، إذا رغبت في ذلك. وأضاف أنه علاوة على ذلك سوف تتمتع أي إدارة بحُرّية نقل أي تعليقات غير رسمية تُرسَل إليها خطأً إلى المكتب الدولي باستخدام النظام الإلكتروني لمعاهدة التعاون بشأن البراءات.

(ب) وفيما يتعلق باقتراح تعديل المرفق واو من التعليمات الإدارية للسماح بتقديم ملفات صور إلكترونية بنسق JFIF، قالت إدارات عديدة إنها تؤيد الاقتراح بشرط منح مهلة كافية من أجل التنفيذ. وبخصوص المناقشات الخاصة بالوثيقة PCT/MIA/21/6، أشار المكتبُ الدولي إلى أنه سيكون سعيداً بدعم ملفات الصور بذلك النسق إذا كان هناك عدد كاف من المكاتب والإدارات المستعد لقبول ذلك النسق، مع مراعاة المسائل الإضافية التي نوقشت في إطار البند 16 من جدول الأعمال أدناه. وأشارت إحدى الإدارات إلى أنها تُجري تقييماً للأنساق من أجل استخدامها في الأنظمة المستقبلية، وأنها تفكر في استخدام نسق .PNG.

(ج) وفيما يتعلق باقتراح تيسير تقاسم العمل بين مكاتب تَسلُّم الطلبات وإدارات البحث الدولي عن طريق إطلاع الإدارة على نتائج البحث والفحص الوطني الخاصة بمكتب الإيداع الأول، أعربت إدارات عديدة، رغم تأييدها بوجه عام للمفهوم، عن شواغل بشأن أحكام السرية الراهنة الواردة في القوانين الوطنية التي لن تسمح لمكاتب الإيداع الأول بأن تُطلِع إدارة البحث الدولي على نتائج البحث والفحص. وعلاوة على ذلك، قالت إن هذه النتائج لن تكون في معظم الحالات متاحةً في الوقت المناسب لتستخدمها الإدارة في إعداد تقرير البحث الدولي. ومع ذلك أقرَّت بأن تقاسم العمل سوف يكون ممكناً بإذن من مودع الطلب، وأن النفاذ إلى نتائج البحث والفحص السابقين سيكون مفيداً حتى لو اقتصر على عدد قليل نسبيّاً من الطلبات.

(د) وفيما يتعلق بالاقتراح الداعي إلى الإدخال الرسمي للبحث والفحص التعاونيين في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، أعربت إدارات عديدة – رغم الإحاطة علماً بالنتائج المُشجِّعة للمشاريع التجريبية التي نُفِّذت (انظر الفقرات من 60 إلى 64 أدناه) – عن تفضيلها للانتظار حتى انتهاء أي مشاريع تجريبية أخرى وإجراء تحليل مُفصَّل للخبرات المكتسبة أولاً قبل الانتقال إلى إدخال نظام البحث والفحص التعاونيين رسمياً في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات.

(ه) وفيما يتعلق باقتراح تيسير تقاسم العمل بين مكاتب تَسلُّم الطلبات وإدارات البحث الدولي عن طريق إطلاع إدارة البحث الدولي على رموز التصنيف الدولي الممنوحة من مكتب التسلُّم بشأن طلبات طُولِبَ بأولويتها في الطلب الدولي، أيدت إدارات عديدة إجراء مزيد من المناقشات بشأن هذه المسألة. واعتُبِر هذا التعاون قيّماً، ربما في سياق اللجنة المعنية بمعايير الويبو. وأشارت الإدارات إلى صلة ذلك بالمناقشات الخاصة بإمكانية إطلاع إدارة البحث الدولي على نتائج البحث والفحص التي توصَّل إليها مكتب الإيداع الأول. وأشارت إدارات أخرى إلى أنه لا توجد عموماً أي معلومات تصنيف متاحة عندما تكون الطلبات السابقة طلبات مؤقتة. وإضافةً إلى ذلك، ذكرت إحدى الإدارات أن مسائل السرية ربما تحتاج إلى النظر فيها.

(و) وفيما يتعلق بالاقتراح الداعي إلى أن تُدرَج في معيار الويبو ST.14 توصيات بشأن كيفية الاستشهاد بسندات غير البراءات بلغات أخرى غير لغة تقرير البحث الدولي، ذكر المكتبُ الدولي أنه عندما يتعلق الأمر بترجمات هذه التقارير، يكون اتساق تلك الترجمات تحدّياً حقيقياً، لا سيما عندما يحتوي تقريرٌ أُعِدَّ بلغة غير اللغة الإنكليزية على استشهاد بسندات غير البراءات بلغة ليست اللغة الإنكليزية ثم يتعين على المكتب الدولي أن يترجمه إلى اللغة الإنكليزية. وذُكِر أن المسألة مهمةٌ من جانبين مختلفين: يجب أن يتمكن مودعو الطلبات من فهم الاستشهاد، ولذلك تكون الترجمة ضروريةً إذا كان المستخدمون لا يفهمون لغة عنوان الاستشهاد، ويجب أن يتمكن المستخدمون من استرجاع الوثيقة المُستشهَد بها، ولذلك من المهم أن يظل الاستشهاد بلغته الأصلية. وذكرت الإدارات أن اللغة (أو اللغات) التي تعمل بها، وكذلك أنظمة تكنولوجيا المعلومات، من المسائل التي يتعين وضعها في الاعتبار.

(و) المشروع التجريبي "فاحص البراءات الإلكتروني"

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/15 وإلى عرضٍ قدَّمته الدائرة الاتحادية للملكية الفكرية (Rospatent)[[2]](#footnote-2).
2. وقدَّمت الدائرة الاتحادية للملكية الفكرية نتائجَ دراسة الجدوى الخاصة ببرنامج "فاحص البراءات الإلكتروني". وقالت إن النظام قد جرى تطويره لمعالجة مجموعة متنوعة من المشاكل، منها الزيادة الكبيرة المفاجئة في حجم التقنية الصناعية السابقة وأشكالها ولغاتها، فضلاً عن عدم موضوعية آراء فاحصي براءات الاختراع. وذكرت أن النظام يسعى إلى التقاط صورة عامة للمبادئ الأساسية، والإفصاح عن الأفكار، ونطاق الاختراع. وأضاف أن النظام باستخدام معالجة اللغات الطبيعية بشأن الوصف والمطالبات، يسعى إلى وضع الاختراع داخل تلك الصورة، باستخدام الإحصاءات والمُعرِّفات الدلالية لاستخراج معنى الاختراع ومقارنته بالوثائق الأخرى على نحو مستقل عن أي لغة. وقالت إن الموارد الحسابية المستخدمة موجودة على الشبكة السحابية، وإنها قابلة للتوسُّع إلى حد بعيد، مما يتيح إمكانية إجراء أعداد كبيرة من عمليات البحث دون الحاجة إلى موارد حاسوبية محلية كبيرة.
3. وقالت إن المشروع قد بدأ من أجل معالجة مشاكل نظام البراءات بطريقة جذرية، وإن بداية القرن قد شهدت طلبات متأخرة في جميع أنحاء العالم زادت على مليوني طلب، واستمرت في الزيادة. وذكرت أن مشروعُ الطرق السريعة لمتابعة البراءات القائم على عمل معاهدة التعاون بشأن البراءات وغيره من المشاريع المماثلة يمكن أن تُساعد إلى حدٍ ما، ولكنها لا تعالج سوى أطراف المشكلة. ومضت تقول إن الشركات لا تريد الانتظار، وإن شتى الأنظمة الأخرى للبحث المؤتمت في البراءات قد قامت بمحاولات، ولكنها لم تكن فعالة. وأضافت أن هذا النظام ينتهج نهجاً جديداً، وأنه حقَّق بالفعل نتائج جيدة في أكثر من 100 اختبار، رغم أن عمره ستة أشهر فقط. وذكرت أنظمة تصنيف البراءات قد وجدت صعوبةً في تحديث السجلات باستمرار، ولكن هذا النظام مستقل. وقالت إن الترجمة الآلية تحاول تقليل الحواجز، ولكنها تميل إلى الاعتماد على اللغة الإنكليزية باعتبارها لغةً مشتركةً، وذلك غير مُجدٍ حقّاً بالنسبة لجميع المكاتب – ولكن هذا النظام مستقل أيضاً عن أي لغة.
4. واقترحت الدائرةُ الاتحادية بدء مشروع دولي تجريبي تديره الويبو. وقالت إن النظام كانت له منافع محتملة لمجموعة متنوعة من الأطراف المختلفة – الشركات والمكاتب. وذكرت أن هذا النظام يمكن أن يكون مُجدياً بالنسبة للجميع ويُغني عن الازدواجية الهائلة في الأنظمة إذا أمكن إثبات فعالية المبادئ الأساسية وتدرب النظام مع قواعد البيانات المُقدَّمة بوصفها أداة مشتركة. وأضافت أنه يُعتقد أنه ينبغي أن يكون من الممكن توسيع نطاق النظام من أجل السماح "للفاحص الآلي" بإجراء مليوني عملية بحث أو أكثر كل شهر، إلا أنه يلزم فحص الفاحص الآلي لتحديد: هل يمكن أن يكون مُجدياً ومفيداً حقّاً أم لا.
5. وأبدت الإداراتُ اهتمامها بهذا الاقتراح الحالم الذي تعهّد بإحداث ثورة في نظام البراءات. ووافقت إحدى الإدارات على أن تقنيات استخراج البيانات هي أحد العوامل المهمة في مستقبل البحث وأن المفهوم يستحق التدقيق والتمحيص، ولكنها رأت أن معارف الفاحصين وخبراتهم مُميَّزةٌ وحاسمةٌ وأن الأنظمة الحاسوبية إضافةٌ مفيدة، وليست بديلاً عن التقدير البشري. ودعت الإداراتُ الدائرةَ الاتحادية إلى إمدادها بمزيد من المعلومات قبل الموافقة على الخطوات التالية.
6. ووافقت الدائرةُ الاتحادية على إمداد الإدارات برابط يُفضي إلى الخدمة التي تم إعدادها في دراسة الجدوى للسماح للإدارات بفهم الاقتراح فهماً أفضل.

**البند 8: تعيين الإدارات الدولية**

1. استندت المناقشات إلى الوثيقتين PCT/MIA/21/3 وPCT/MIA/21/21.
2. واتفقت الإداراتُ على أنه يجب إعادة النظر في عملية التعيين للسماح للخبراء بالنظر في طلبات التعيين على نحو فعّال. وقالت إن العملية الرسمية ينبغي أن تشتمل على المراحل التالية:

(أ) يُقدَّم طلب التعيين في السنة التي تسبق الموعد المقرر أن تنظر فيه الجمعية في الطلب في شهر سبتمبر، لإتاحة الوقت اللازم لإجراء مراجعة كافية في المراحل التالية.

(ب) تُناقش الإداراتُ الدوليةُ الطلبَ وتُقدِّم مشورة الخبراء إلى اللجنة المعنية بالتعاون التقني. ومن الناحية العملية، سوف يحدث ذلك في اجتماع الإدارات الدولية.

(ج) تجتمع اللجنةُ المعنية بالتعاون التقني بوصفها هيئة تقنية خبيرة، قبل موعد انعقاد الجمعية بوقت كافٍ. وهذا، من الناحية العملية، سوف يعني أن الاجتماع سوف يكون عادةً عقب اجتماع الفريق العامل لمعاهدة التعاون بشأن البراءات.

(د) تتخذ الجمعية قراراً على النحو المذكور في المادة 16 من معاهدة التعاون بشأن البراءات، مع مراعاة مشورة اللجنة المعنية بالتعاون التقني. وينبغي ألا تقوم الجمعية بتعيينات مؤقتة. وينبغي أن يستوفي المكتبُ المُرشَّحُ جميع المعايير في وقت التعيين، ما عدا شرط إثبات وجود نظام عامل لإدارة الجودة عن طريق وجود نظام وطني عامل يعادل النظام المطلوب بمقتضى الفصل 21 من المبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات ("الفصل 21") وخطة تُبيِّن كيف سيخدم هذا النظامُ المكتبَ بصفته إدارة دولية بعد التعيين.

1. والوضع الأمثل هو أنْ تُقدِّم إدارةٌ دولية أو أكثر من الإدارات القائمة مساعدتها إلى المكاتب المُرشَّحة قبل أن تُقدِّم طلبَ تعيين رسمياً في تقييم مدى استيفاء المكتب لشروط التعيين وفي إعداد طلباته بطريقة تُوضِّح المعلومات الضرورية على نحوٍ يسمح للدول المتعاقدة بإجراء تقييم فعّال. ومع ذلك اتفقت الإداراتُ على أن هذه الخطوة لا بد أن تبقى اختيارية، وأن المكتب الدولي ينبغي أن يساعد المكتبَ المُرشَّح في العثور على إدارة أو أكثر مستعدة لتقديم هذه المساعدة.
2. ورغم أن الجزء الرسمي من العملية المقترحة، المُبيَّنة في الفقرة 45 أعلاه، سوف يتطلب تسعة أشهر على الأقل، ذكرت إحدى الإدارات أن المكاتب ينبغي أن تخصص 18 شهراً على الأقل للعملية برمتها، بما في ذلك الخطوات الرسمية لإعداد الطلب. وقالت إن من الأهمية بمكان أن يُنظَر إلى دور الإدارات الدولية القائمة على أنه شفاف ومفيد في ضمان توفر مشورة الخبراء المناسبة للجمعية وفي دعمه للمكاتب المُرشَّحة أيضاً.
3. وذُكر أن الطلبات تميل إلى الاختلاف من حيث درجة التفصيل نظراً لاختلاف جوانب شروط التعيين. ورأت الإدارات أنه سيكون من المفيد إذا أمكن تقديم توجيهات بشأن محتوى التفصيل المطلوب ومستواه. وأشارت إحدى الإدارات إلى أنه سيكون من المفيد تقديم مزيد من المعلومات بشأن مهارات الفاحصين التقنية واللغوية.
4. واتفقت الإدارات على أنه من السابق لأوانه التوصية بإدخال أي تغييرات على معايير التعيين. وقالت إن المسألة الأساسية المطروحة هي ضمان أن المكاتب قادرة على إجراء بحث دولي وفحص تمهيدي دولي بالمستوى اللازم من الجودة. إلا أنه لم تتضح بعد كيفية قياس ذلك على نحو أكثر فعاليّة. وعلى وجه الخصوص، ذكرت إدارات عديدة أن أعداد الفاحصين، سواء عددهم الإجمالي أو عددهم في كل مجال تقني، ليست عاملاً حاسماً في الجودة. وذكرت إحدى الإدارات، رغم اتفاقها مع هذه النقطة، أن عوامل كثيرة قد تغيرت منذ السبعينيات، بما في ذلك أنواع التكنولوجيا داخل الطلبات، وأحجام التقنية الصناعية السابقة، واللغات المتوقع البحث بها، والتكنولوجيا المتاحة للمساعدة في البحث. وقد يكون من المفيد وضع أسس معيارية لتحديد كيف أثّرت هذه العوامل في الفاحصين في شتى مجالات التكنولوجيا وفي مختلف المكاتب. كما أن طول الفترة الزمنية التي قامت فيها المكاتب بإجراء عمليات البحث والفحص على الصعيد الوطني وعدد مرات القيام بذلك قد يكون أحد عوامل ضمان توفر الخبرة المناسبة. ويمكن النظر في إجراء تقييمات عشوائية لجودة البحث والفحص على الصعيد الوطني.
5. وأشار بعض الإدارات إلى أن الأحكام الواردة في الفقرات من 11 إلى 15 في الفصل 21 تكفي لضمان أن الإدارات لديها الموارد المناسبة لتعمل بفعالية، وأنه إذا كانت هناك حاجة إلى أي تغيير، فهو أنه ينبغي توفر قدر أكبر من الشفافية في التدابير المتخذة لإثبات أن هذه الشروط مستوفاة.
6. وأشارت إحدى الإدارات إلى أن المتعاقدين الذين قاموا بأعمال البحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي نيابةً عن إدارة ما ينبغي معاملتهم على قدم المساواة مع موظفي تلك الإدارة، مشيرةً إلى أن الإدارة هي المسؤولة عن ضمان أداء المتعاقدين للدور المناسب في استيفاء شتى الشروط الضرورية.
7. وإذا كان يتعين الاتفاق على معايير جديدة، أشارت الإدارات إلى ضرورة وجود تدابير انتقالية مناسبة لإتاحة الوقت الكافي للتكيف دون التسبب في أي تعطيل للمكاتب أو لنظام معاهدة التعاون بشأن البراءات.
8. وأشارت الإدارات إلى الرغبة المتزايدة في التدريب الفعال للفاحصين، الذي حظي بمزيد من المناقشة في البند 9 أدناه.
9. وأوصى الاجتماعُ الفريقَ الفرعي المعني بالجودة بمواصلة النظر فيما يلزم من شروط الجودة كي تؤدي الإدارة مهامها على نحو فعّال وفي كيفية التعبير عن هذه الشروط في معايير التعيين تعبيراً أفضل.

**البند 9: تدريب الفاحصين**

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/4 وإلى عرض قدَّمته وكالة أستراليا للملكية الفكرية.
2. وذكر المكتبُ الدوليُ أن الدول الأعضاء وافقت على اقتراح في عام 2010 يدعو إلى مناقشة كيفية تحسين أنشطة المساعدة التقنية بخصوص تدريب الفاحصين، وإلى أي مدى يمكن للدول الأعضاء أن تدعم هذه الأنشطة، والدور الذي يمكن أن يقوم به المكتب الدولي لتسهيل التعاون في مجال تدريب الفاحصين وتقاسم الأدوات ومواد التدريب. ومنذ ذلك التاريخ، واصلت مجموعة كبيرة من المكاتب تقديم التدريب – بوفرة متزايدة في بعض الحالات ووفقاً لخطط طويلة المدى بين المكاتب ذات الصلة – ولكن بقيت نسبة كبيرة من التدريب مخصَّصة لغرض مُعيَّن، وتُقدِّمه المكاتب مع قليل جدّاً من التنسيق فيما بينها.
3. واستعرضت إداراتٌ كثيرةٌ طائفةً واسعةً من أنواع تدريب الفاحصين والتدريب العام على الملكية الفكرية الذي قدمته وفقاً لطلبات عدد كبير من المكاتب داخل مناطقها أو على الصعيد العالمي، في شكل دورات غير متكررة أو ضمن برامج طويلة الأجل مع متابعة واسعة النطاق. واحتفظ بعض هذه الإدارات بقواعد بيانات محلية للاحتياجات التدريبية لتوائم بين المتطلبات والموارد. واقترح بعض الإدارات أن تُنشئ الويبو قاعدة بيانات داخلية لاحتياجات التدريب وموارده. وكان تدريب الفاحصين يُركِّز أحياناً على مسائل مثل جدَّة الاختراع أو وحدته، ويُركِّز أحياناً أخرى على متطلبات البحث أو الاحتياجات الخاصة الأخرى المرتبطة بأنواع مختلفة من الموضوعات. وكان التدريب العملي مُستحبّاً حيثما أمكن. وكان الطلب يتزايد، وكثيراً ما كانت الطلبات تُقدَّم من غير إعطاء مهلة كافية، فكان من الصعب استيعابها في حدود الميزانيات وعمليات التخطيط الخاصة بالإدارات. وقامت مكاتب عديدة بتجريب تقديم التدريب عبر شبكة الإنترنت، ولكن اكتشف بعضها أن هذا لا يحقق مستوى المشاركة من جانب الفاحصين الذي يحققه التدريس المباشر الشخصي. وغالباً ما كان يُطلب إلى المشاركين في الدورة التعليمية تقديم تعقيباتهم وآرائهم، ولكن تبادل المعلومات والتعقيبات بين الإدارات قد يساعد على زيادة تحسين التعليم.
4. واستعرضت وكالة أستراليا للملكية الفكرية برنامجها الإقليمي للتدريب على فحص البراءات[[3]](#footnote-3). وقالت إن هذا برنامج تدريبي وافٍ ومُفصَّل تصل مدته إلى عامين، وقد جرى إعداده لأن وكالة أستراليا للملكية الفكرية وجدت أن الدورات التعليمية القصيرة ليس لها تأثير كافٍ. وذكرت أن الدفعة الأولى من المشاركين في البرنامج كانت تتكون من ستة فاحصين من مكاتب رابطة أمم جنوب شرقي آسيا، بتمويل من وكالة أستراليا للملكية الفكرية، وفاحصين اثنين من المكاتب الأفريقية، بتمويل من الويبو. وأضافت أن دفعة ثانية أوشكت أن تبدأ بخمسة عشر فاحصاً. ومضت تقول إن البرنامج يُقدِّم دعماً فردياً – عبر شبكة الإنترنت في الأغلب – بحيث يكون هناك مُدرِّبٌ ومُشرفٌ محليٌّ تابع لوكالة أستراليا للملكية الفكرية يُقدِّم الدعم لكل فاحص مُشارك. وذكرت أن الدورة التعليمية تحاول أن تُطبِّق المفاهيم تطبيقاً عمليّاً، وذلك باستخدام موارد شبكية، وفصول دراسية افتراضية، إلى جانب التعاون عبر شبكة الإنترنت باستخدام مجموعة متنوعة من الأدوات. وأفادت بأن الوقت المُكرَّس كبيرٌ – نحو يومين ونصف في الأسبوع طوال الأشهر الستة الأولى. وقالت إن ذلك تطلَّب التفاوض مع إدارة المكتب المحلي بخصوص أهداف عمل المشاركين من أجل ضمان قدرتهم على زيادة مشاركتهم إلى أقصى حد. وأفاد المشاركون بحدوث تنمية جيدة في المهارات؛ وكان التدريب قائماً على أساس الكفاءة بحيث يمكن الانتهاء منه بسرعة أكبر من الحد الأقصى الذي يبلغ عامين، وذلك حسب التقدم المُحرز. وأضافت أن التدريب كان قائماً على أساس المعايير الدولية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات، مما أسفر عن بعض المشاكل فيما يتعلق بالمعايير المحلية، مثل معاملة المطالب التابعة للحماية. وذكرت أنه كانت هناك مشاكل سابقة مع قيود أمن تكنولوجيا المعلومات التي حالت دون الاستخدام الفعال لبعض الأدوات، ولكن هذه المشاكل قد حُلّت الآن إلى حد كبير. ومضت تقول إنه قد تبيَّن أن للمشرف المحلي دوراً حيوياً، وإن زيارات المشرفين إلى وكالة أستراليا للملكية الفكرية قد ساعدت على توضيح المسائل في هذا المجال، وإنه قد أُنشئت جماعة ممارسين. وذكرت أنه يبدو أن النهج ناجحٌ جدّاً رغم أن الدفعة الأولى من المشاركين في البرنامج لم تُكمِل دورتها التعليمية بعدُ.
5. وأوصى الاجتماع بأن يُعدَّ المكتبُ الدولي مقترحات لتحسين التنسيق بين المكاتب الوطنية بشأن تدريب الفاحصين، مع مراعاة مسائل التخطيط الفعّال الطويل المدى، وتبادل الخبرات في تقديم التدريب الفعّال، والمواءمة بين احتياجات تدريب الفاحصين والمكاتب القادرة على سدّ الاحتياجات ذات الصلة.

**البند 10: المشروع التعاوني الرائد للبحث والفحص**

1. قدَّم المكتبُ الأوروبي للبراءات تقريراً شفهيّاً عن آخر مستجدات المشروع التعاوني الرائد للبحث والفحص الذي اشترك في تنفيذه المكتب الكوري للملكية الفكرية، ومكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية، والمكتب الأوروبي للبراءات. وذكَّر بأن هدف المشروع هو السماح لفاحصين من إدارات شتَّى تقع في مناطق مختلفة وذوي قدرات لغوية مختلفة بالعمل معاً لوضع تقرير بحث دولي ورأي مكتوب ذي جودة فائقة، مع الاستفادة من مدخلات فاحصين من كل المكاتب الثلاثة. وقال إن هدف المشروع الرائد الأول الذي بدأ في مايو 2010، على أساس عدد قليل جدّاً من الطلبات، كان اختبار الافتراضات الأساسية المتعلقة بجدوى نهج تعاوني في بحث الطلبات الدولية وفحصها، إضافةً إلى تقييم المحاسن والعيوب بوجه عام من وجهة نظر نوعية. وذكر أن المشروع الرائد الثاني اللاحق، الذي اكتمل في أكتوبر 2012، كان يستند إلى عدد أكبر من الطلبات الدولية، واعتمد على الدروس المستفادة في أثناء المشروع الرائد الأول، وسمح بإجراء مزيد من التقييم النوعي للنهج وبصقل النموذج التشغيلي المُستغَلّ.
2. وأضاف أن التعقيبات والمعلومات المستقاة من المستخدمين والمكاتب المُشارِكة بشأن المشروعين الرائدين الأولين كانت إيجابيةً للغاية. ومضى يقول إن الاستنتاجات الرئيسية هي أن البحث والفحص التعاونيين كانا مفهوماً واقعياً، وأن التعاون بين الفاحصين زاد بوضوح من جودة تقرير البحث الدولي والرأي المكتوب، مما أدى تباعاً إلى زيادة اليقين القانوني لمودعي الطلبات، وأن فاحصي الإدارات التي وضعت تقرير البحث التعاوني والرأي المكتوب لم يعودوا بحاجة إلى قضاء وقت إضافي كبير حالما يدخل الطلب المرحلتين الإقليمية والوطنية لدى تلك المكاتب بصفتها مكاتب مُعيَّنة.
3. ومن ناحية أخرى، أثار مستخدمون تساؤلات تتعلق على وجه الخصوص بالتكاليف التي يُحتمَل أن تزيد، والقضايا التي تتعلق بتوقيت التقارير والآراء المكتوبة المُعدة جماعيّاً. ولذلك فإن المكتب الأوروبي للبراءات يراجع حالياً منهجية المشروع بهدف النظر في احتمال بدء مشروع تجريبيّ ثالث، بحيث تكون دفته هذه المرة في يد مودعي الطلبات لكي يكون قادراً على إجراء تقييم أفضل لمصلحة المستخدمين الحقيقية إضافةً إلى مراجعة أثر المشروع في المرحلتين الإقليمية والوطنية. وكان يجب انتظار نتائج هذا المشروع التجريبي الثالث المحتمل قبل أن تبدأ المناقشات الخاصة بإمكانية إدراج البحث والفحص التعاونيين في نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات؛ وتبدو هذه المناقشات في الوقت الحاضر سابقةً لأوانها.
4. وذكر مكتب اليابان للبراءات أنه يرغب في المشاركة في مشروع رائد ثالث محتمل، وذلك في حالة تحقق بعض الشروط ومع ملاحظة أن الموارد لن تكون متاحة إلا بقدر محدود.
5. وأعربت إدارات عديدة عن قلقها إزاء التكلفة الزائدة المحتملة لهذه الخدمة والتي قد تؤدي لانخفاض إقبال المودعين عليها، وأشارت إلى التجارب السلبية التي طبق فيها نظام البحث التكميلي الدولي، والتي رئي فيها أن التكلفة المرتفعة تعد من أكبر العقبات التي تعوق نجاح ذلك النظام. ومن ناحية أخرى، لوحظ أن وفورات التكلفة في المرحلة الوطنية يمكن أن تعوض، بصورة جزئية على الأقل، أية نفقة إضافية أثناء المرحلة الدولية. وكان من رأي إحدى الإدارات أن النظام ينبغي ألا يطبق ما لم تشارك فيه كل الإدارات. وفي حين ذكرت إحدى الإدارات أن النظام، إذا طبق، ينبغي ألا يحل محل البحث التكميلي الدولي بل يكمله ويقدَّم كخدمة إضافية، ذكرت إدارة أخرى أن مصير نظام البحث التكميلي الدولي يجب تحديده بصورة مستقلة عن احتمال تطبيق نظام تعاوني للبحث والفحص.

**البند 11: توضيح الإجراء المتعلق بتضمين أجزاء غير متوفرة بالإحالة إليها**

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/14.
2. وقال المكتب الأوروبي للبراءات إن الردود على الاستبيان، المعروضة في المرفق الأول بوثيقة العمل، تعبر عن مجموعة كبيرة من الآراء سواء بشأن التفسير الصحيح للقاعدة 20 الحالية وبشأن ما ينبغي أن تكون عليه السياسة الأنسب لو كانت الأحكام المتعلقة بالتضمين بالإحالة تجب إذا كان يتعين تعديل اللائحة التنفيذية لمعاهدة التعاون بشأن البراءات. وينطبق هذا بالمثل على المسائل المتعلقة بما إذا كان من المسموح به تضمين جزء كامل بالإحالة إليه في حالة إيداع نسخة غير صحيحة، وما إذا كان من الملائم قبول مطالبة بالأولوية من طلب أودع في نفس يوم إيداع الطلب الدولي.
3. وأشارت إحدى الإدارات إلى أنه من الأهمية بمكان ألا يفقد المودعون أية حقوق في الحالات التي يعتقدون فيها، لأسباب معقولة، أن المشكلة قد حلت كما ينبغي. وأضافت أنه ليس من العدل أن يتمكن مودع لم يتقدم بأية مطالبات على الإطلاق من حل المشكلة في حين يُمنع من ذلك مودع قدم مطالبات خاطئة عن طريق الخطأ. ولاحظت أيضا أنه ليس من الضروري أن تكون شروط الاعتراف بمطالبة بالأولوية لأغراض اتفاقية باريس هي نفس شروط الاعتراف بها لغرض إتاحة فرصة التضمين بالإحالة.
4. واتفقت الإدارات على أن ثمة حاجة لتوضيح القواعد بطريقة أو بأخرى. فهذا أمر له أهميته ليس للمودعين فحسب، بل للغير أيضا. وأشارت إلى أن تعديلات المبادئ التوجيهية لمكتب تسلم الطلبات لم تتمكن من حل المشكلة في الحالات التي ظهرت فيها خلافات جوهرية حول تفسير القواعد.
5. وأوصى الاجتماع بأن يرسل المكتب الدولي تعميما إلى كل الدول المتعاقدة يتضمن نفس الاستبيان المبين في المرفق الأول بالوثيقة PCT/MIA/21/14.

**البند 12: خيارات أو تبعات تتعلق بدعوة المودع لاختيار إدارة بحث دولي مختصة بعد أن تعلن إدارة البحث الدولي المختارة أنها ليست مختصة**

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/10.
2. ذكرت إدارات عديدة أنها لم تواجه أية مشاكل في الطلبات الدولية التي لم يختر المودعون لها إدارة مختصة لتقوم بالبحث الدولي ولم يجيبوا دعوات مكتب تسلم الطلبات لفعل ذلك. وعلى أية حال، اقترحت الإدارات أن النهج الذي ينبغي اتباعه في مثل هذه الحالات هو أن يحدد مكتب تسلم الطلبات إدارة "افتراضية" لتصبح مختصة بإجراء البحث الدولي بدلا من اعتبار الطلب مسحوبا؛ وأضافت أن هذا النهج الأخير لا يمكن اتباعه إلا إذا لم يجب المودع أية دعوة لدفع أي رسم متبق للبحث.

**البند 13: الحد الأدنى من الوثائق في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات**

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/12.
2. ذكرت إدارات عديدة أنه من الأهمية بمكان ضمان قدرة الإدارات وموردي قواعد البيانات على الحصول على وثائق البراءات من مصدر مركزي بأنساق سهلة الاستخدام، بحيث لا يضطرون إلى الحصول على مجموعات بصورة فردية من مكاتب المصدر بأنساق مختلفة. وينبغي لشروط التنسيق أيضا أن تسهل ترجمة الوثائق إلى لغات أخرى، بحيث لا تضطر الإدارات إلى استبعادها من البحث بسبب عدم القدرة على استخدامها بلغاتها الأصلية.
3. وأوصى الاجتماع باستمرار المشروع الرامي إلى توسيع نطاق الجزء المتعلق بأدبيات البراءات في الحد الأدنى من الوثائق في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات، وتوثيقه بشكل أفضل.

**البند 14: معيار الكشف التسلسلي لمعاهدة التعاون بشأن البراءات**

(ألف) تقرير من فرقة العمل بشأن الكشوف التسلسلية

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/16.
2. قدم المكتب الأوروبي للبراءات، بصفته قائد فرقة العمل التي أنشأتها اللجنة المعنية بمعايير الويبو، تحديثا للتقدم المحرز في المناقشات داخل فرقة العمل. وقال إنه رغم أن المناقشات استغرقت وقتا أطول من المتوقع ولا تزال مستمرة، فإنه ما زال من المتوقع تقديم مشروع نهائي إلى اللجنة المعنية بمعايير الويبو لتعتمده في دورتها التي ستعقد في مايو 2014. وأضاف أن المناقشة المتعلقة بنفس المسألة المهمة المتعلقة بالتوصل إلى أفضل السبل للانتقال من معيار الويبو الحالي ST.25 إلى معيار الكشف التسلسلي الجديد ستستمر في فرقة العمل.
3. وشددت إدارات عديدة على أهمية إيجاد حل ملائم لمسألة الانتقال من المعيار ST.25 إلى المعيار الجديد، مع ملاحظة أن المسألة المتعلقة بما إذا كان كلا المعيارين ينبغي أن يتعايشا معا لفترة محدودة أو أن يتوقف تطبيق المعيار ST.25 عند دخول المعيار الجديد حيز التنفيذ هي مسألة تتوقف بدرجة كبيرة على المسألة المتعلقة بما إذا كان من الممكن أن يتم بسهولة تحويل كشف تسلسلي تم إعداده بما يتوافق مع أحد المعيارين إلى كشف يتوافق مع المعيار الآخر. ولوحظ أيضا أن العمل، بعد اعتماد اللجنة المعنية بمعايير الويبو للمعيار الجديد والاتفاق على الترتيبات الانتقالية الملائمة، يجب أن يبدأ لتعديل معيار الكشف التسلسلي المعادل في معاهدة التعاون بشأن البراءات وفقا للمرفق "جيم" من التعليمات الإدارية.

(باء) معاملة كشف تسلسلي مقدم في طلب دولي في تاريخ الإيداع الدولي

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/11.
2. رحبت إدارات عديدة بصورة عامة بإجراء مناقشة حول أفضل سبل التعامل مع الوضع عندما يخطئ أحد المودعين في بيان أن هناك كشفا تسلسليا يشكل جزءا من الطلب الدولي، أو عندما لا يبين ذلك، ولا يكتشَف ذلك الخطأ إلا بعد دخول المرحلة الوطنية، وإن كان من الملاحظ أن هذا الوضع لم يحدث حتى الآن في كثير من الحالات ولم يتسبب في مشكلات كبرى لدى معظم المكاتب الوطنية حتى الآن.
3. وتساءلت إحدى الإدارات عما إذا كان أفضل نهج للتصدي للمسألة هو حقا اعتبار أن أي كشف تسلسلي مودع مع الطلب الدولي يشكل جزءا من الطلب، بصرف النظر عما إذا كان مقدما بنسق صورة أو بنسق نصي لأغراض البحث الدولي، أو ما إذا كان لن يكفي للتصدي للمسألة تعديل القائمة المرجعية في استمارة العريضة وتعديل أنظمة الإيداع الإلكتروني وفقا لذلك. وعلى أية حال، فإن الكشف التسلسلي المقدم بنسق نصي مع الطلب كما هو مودع ينبغي فقط السماح ببيانه باعتباره لأغراض البحث إذا كان هناك أيضا كشف تسلسلي بنسق PDF مقدم كجزء من متن نص الوصف.
4. وتلبية لطلب إحدى الإدارات، ذكر المكتب الدولي أنه سينظر بكل سرور في تحسين نقل الكشوف التسلسلية إلى المكاتب المعينة، مشيرا إلى أنها لا تشكل حاليا جزءا من "حزمة الطلب" ولكن يجب الحصول عليها بشكل منفصل من قاعدة بيانات ركن البراءات.

**البند 15: مراجعة معيار الويبو ST.14**

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/5.
2. أعربت إدارات عديدة عن تأييدها لفكرة استحداث الفئتين “N” و“I” للإشارة إلى الوثائق المستشهد بها التي تتعلق، عند أخذها وحدها، بالجدة أو النشاط الابتكاري، على التوالي. وترى هذه الإدارات أن التمييز بين الوضعين اللذين تمثلهما حاليا الفئة “X” وحدها سيكون مفيدا ولن يحتاج إلى جهد إضافي من الفاحصين، الذين يحتاجون بالفعل إلى عمل التمييز اللازم في سبيل إعداد رأي مكتوب. وتتعلق المشكلة الوحيدة التي تراها هذه الإدارات بالتوقيت، حيث يلاحظ أنه قد يلزم تغيير بعض أنظمة تكنولوجيا المعلومات.
3. ومن ناحية أخرى، عارضت إدارة واحدة استحداث التمييز ما لم يسمَح أيضا بالبديل المتمثل في الفئة “X”، مشيرة إلى أن هناك عددا من أنظمة تكنولوجيا المعلومات سيلزم تغييره وأنه قد لا يتم التوصل إلى آراء نهائية فيما يتعلق بما إذا كانت بعض الوثائق تتعلق بالجدة أو النشاط الابتكاري إلا بعد توضيح المسائل مع المودع.
4. وأشارت إدارة أخرى إلى أنها كانت في البداية تؤيد التمييز، ولكنها لم تعد تراه أولوية نظرا إلى أن الآراء المكتوبة لإدارة البحث الدولي ستتاح قريبا اعتبارا من تاريخ الطلب الدولي، وليس فقط خلال 30 شهرا من تاريخ الأولوية.
5. وذكر المكتب الدولي أنه يرى أن التمييز بدا مفيدا لغرض الأنظمة التي تجمع معلومات الاستشهاد من مصادر مختلفة، كوثيقة الاستشهادات المشتركة. إلا أنه ليس ضروريا لعملية معاهدة التعاون بشأن البراءات في جوهرها، نظرا إلى أن المعلومات يمكن رؤيتها في الرأي المكتوب لإدارة البحث الدولي. وبناء على ذلك، يرى المكتب الدولي أن اتساق تقارير البحث الدولي لها أهمية أكبر وأن الفئتين “N” و“I” لا ينبغي استحداثهما إلا إذا تم الاتفاق على أن تكونا بديلا كاملا للفئة “X”، بحيث لا تستخدم هذه الأخيرة في نفس وقت استخدام “N” و“I” إلا لفترة انتقالية قصيرة. ولا يبدو أن الاجتماع بوسعه تقديم إرشاد واضح وينبغي ترك الموضوع لفرقة العمل.

**البند 16: الرسومات الملونة في الطلبات الدولية**

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/6.
2. اتفقت الإدارات على استحسان السير قدما نحو السماح بالرسومات الملونة في الطلبات الدولية. فهذا من شأنه أن يجعل النظام أكثر جاذبية ويعزز جودة الكشف لأغراض معلومات البراءات والبحث. وأيدت غالبية الإدارات النهج "المفضل" الموضح في الفقرات من 18 إلى 25 من وثيقة العمل، رغم ملاحظة أنه يمكن طرح الخيار البديل بسرعة أكبر. وذكرت أنها ستحتاج إلى دراسة الآثار المحتملة على زمن نقل الوثائق وتزايد المتطلبات المتعلقة بطاقة المعالجة وسعة التخزين وعرض النطاق الترددي الداخلي، وكذلك الزمن اللازم لإعداد الأنظمة قبل استكمال الاقتراحات. وسيتعين أيضا بذل قدر كبير من العناية بعمليات تقديم نسخ باللونين الأسود والأبيض من الرسومات الملونة إلى المكاتب المعينة التي تشترط ذلك.
3. وأوصى الاجتماع بأن يواصل المكتب الدولي إعداد الاقتراحات للسماح بمعالجة المرحلة الدولية للرسومات الملونة استنادا إلى النهج الموضح في الفقرات من 18 إلى 25 من الوثيقة PCT/MIA/21/6.

**البند 17: ترجمة ملخصات وتقارير الطلبات الدولية**

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/20.
2. لاحظت إحدى الإدارات إلى أن المكاتب لديها اهتمام مشترك بالحد من التأخير وتعزيز حسن التوقيت في العمليات المختلفة. وقالت إنه ينبغي أن يلعب نظام eSearchCopy دورا كبيرا في هذا الصدد. وأضافت أن ضمان دفع المودعين للرسوم في الوقت المناسب أمر صعب؛ وأنه يمكن النظر في جعل دفع الرسوم المتأخرة وفقا للقاعدة 16(ثانيا) إلزاميا. وتوفر تقارير البحث الدولي بلغة الترميز الموسعة XML منافع كثيرة للنظام ككل، وليس فقط فيما يتعلق بالترجمة. وللكفاءة أهميتها في الترجمة، ولكن يجب الاهتمام جيدا بما إذا كانت تدابير خفض تكاليف الترجمة ستؤدي إلى عواقب غير مقصودة. ويمثل الرأي المكتوب لإدارة البحث الدولي منتَجا أساسيا للنظام وينبغي ألا يتعرض الفاحصين للضغط بغية تقليص الطول على حساب الجودة. وقد يؤدي الاعتراض على عدد الكلمات في الرسومات إلى تأخيرات في إرسال نسخة البحث بسبب الحوار بين المودع ومكتب تسلم الطلبات.
3. وأحاط الاجتماع علما بالمسائل التي تؤثر على الترجمة التي تتسم بحسن التوقيت وفعالية التكلفة.

**البند 18: مراجعة المبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات**

1. استندت المناقشات إلى الوثيقة PCT/MIA/21/13.
2. أكد المكتب الدولي مرة أخرى أنه ينوي مراجعة المبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي بانتظام في المستقبل عند حدوث تغييرات في اللائحة التنفيذية أو التعليمات الإدارية.
3. وأعرب الاجتماع عن تأييد مجلسه للاقتراحات المتعلقة بالمبادئ التوجيهية والاستمارات الموضحة في مرفقات وثيقة العمل، إلا أن عبارة "سوف تصدر أولا" في الفقرة المقترحة 05.12.19 ينبغي الاستعاضة عنها بعبارة "قد تصدر أولا"، مشيرا إلى أن الإدارات لن تصدر كلها عادة دعوة لدفع رسوم إضافية في مرحلة الفصل الثاني في الظروف المشار إليها.

**البند 19: العمل المقبل**

1. أشار الاجتماع إلى أن الدورة التالية من المتوقع أن تعقد في الربع الأول من 2015، وقد يكون ذلك عقب اجتماع للفريق الفرعي المعني بالجودة مباشرة.

*[المرفق الأول بالوثيقة PCT/MIA/21/22، الذي يتضمن قائمة بالمشاركين، لا يرد هنا]*

[يلي ذلك المرفق الثاني (بالوثيقة PCT/MIA/21/22)]

1. **تقارير عن أنظمة إدارة الجودة وفقا للفصل 21 من المبادئ التوجيهية للبحث والفحص بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات**
2. أبلغت الإدارات عن تغييرات أدخلت في 2013 على أنظمة إدارة الجودة لديها، وسلطت إدارات عديدة الضوء على الجهود التي تبذلها بغية الحصول على شهادة ISO 9001 في المستقبل وتحسين الاتصال بالمستخدمين عن طريق تعميم إجراءات معالجة الشكاوى وإجراء دراسات استقصائية عن انطباعات المستخدمين. وأعربت الإدارات عن رضاها العام إزاء آلية إعداد التقارير الحالية وقالت إنها لا ترى ضرورة لإدخال تغييرات على نموذج إعداد التقارير.
3. وأشار الفريق الفرعي إلى أن إدارات عديدة قد نشرت سياساتها ومبادئها التوجيهية المتعلقة بالجودة على المنتدى الإلكتروني للفريق العامل، بعد إنشاء فرقة عمل بقيادة المكتب الإسباني للبراءات والعلامات التجارية وقيام ذلك المكتب باستخدام المنتدى الإلكتروني لنشر معلومات عن سياسته المتعلقة بالجودة مع وثيقة تشرح المبادئ الثمانية لإدارة الجودة التي تستند إليها شهادة ISO 9001.
4. وأوصى الفريق الفرعي بأن الإدارات التي لم تتبادل حتى الآن المعلومات عن سياستها ومبادئها التوجيهية المتعلقة بالجودة ينبغي أن تفعل ذلك عن طريق نشر هذه المعلومات على المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي.
5. **التوصل إلى فهم أفضل لعمل المكاتب الأخرى**

(ألف) استراتيجيات البحث

1. أكدت الإدارات مرة أخرى أن تبادل المعلومات المتعلقة باستراتيجيات البحث له أهمية في سبيل زيادة الثقة في تقارير البحث الدولي وجعلها أكثر نفعا للمستخدمين النهائيين. إلا أن الشكوك ما زالت باقية بشأن أفضل طريقة لتقديم المعلومات التي تنفع المستخدمين النهائيين ويسهل نفاذهم إليها دون إحداث زيادة كبيرة في عبء العمل الذي يتحمله فاحصو إدارة البحث الدولي واحتمال حدوث التباس لدى بعض القراء. ويشمل المستخدمون المحتملون لتقارير البحث هذه الفاحصين في المكاتب المعينة والمودعين وغيرهم من المهتمين بالطلب الدولي المعني.
2. وترى غالبية الإدارات أن الفاحصين في المكاتب المعينة هم الهدف الرئيسي لاستراتيجيات البحث. وهم يتمتعون عادة بالمهارة اللازمة لفهم المفاهيم العامة والصعوبات في البحث على الإنترنت، حتى وإن لم تكن لديهم الدراية الكافية بلغات البحث أو لديهم القدرة على النفاذ إلى نفس قواعد البيانات التي يستطيع النفاذ إليها الفاحص الذي أجرى البحث الدولي. وقالت بعض الإدارات إنها ترى أن المعلومات التي تنفع الفاحصين يجب ألا تُمنع فقط بسبب المخاطرة المتمثلة في أن بعض جوانب استراتيجية البحث الكاملة قد تؤدي إلى التباس أو حتى إلى تضليل غير الخبراء. واقترح المكتب الدولي أيضا أن معلومات استراتيجية البحث المفصلة قد تكون نافعة للفاحصين في مكاتب أخرى كأداة تعلُّم يمكن الحصول منها على إرشادات في تقنيات البحث الأكثر ملاءمة لموضوع محدد.
3. ومن ناحية أخرى، اتُّفق على أن الفاحصين يجب أن يتمتعوا بالقدرة على تقييم أهم جوانب استراتيجية البحث بسرعة وفعالية. فالمعلومات الأكثر مما ينبغي يمكن أن تحول فعلا دون الاستخدام الفعال. وأبدت بعض الإدارات أيضا قلقها إزاء الأثر الذي قد يخلفه التقييم الخارجي المحتمل لاستراتيجيات البحث على أعمال الفاحصين. وأشار المكتب الأوروبي للبراءات إلى أن المشروع التجريبي للبحث التعاوني كشف عن أن التقديم الواضح والموجز لقواعد البيانات والتصنيفات والكلمات المفتاحية المستخدمة في البحث الأول كان هو السبيل الأهم والأكثر فعالية للمساعدة على فهم الفاحصين في المكاتب المختلفة للبحث الذي تم حتى هذا الوقت. وأشارت الإدارات إلى أن مثل هذا النهج لا يحول دون تقديم إدارات البحث الدولي لمزيد من المعلومات إذا رأت أن هناك نفعا لذلك ما دامت المعلومات الأساسية قد قُدمت بطريقة تسهل النفاذ إليها، وحثت إدارات عديدة الإدارات الأخرى التي لم تقدم حتى الآن معلومات استراتيجية البحث بأي نسق أعدت به داخليا بالفعل على تقديم هذه المعلومات.
4. وفي الوقت الحاضر، لا ترى الإدارات قيمة كبيرة في محاولة تنسيق تقديم معلومات استراتيجية البحث الأكمل. حيث يجب أن يركز العمل على تحديد جوهر ما هو نافع. وليست الإدارات مستعدة بعد لتحديد الحد الأدنى للشروط. واستنادا إلى مناقشات جرت في المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي، قدم المكتب الدولي قائمة ببنود المعلومات المفصلة التي قد يكون من الملائم إدراجها. وللأسباب المذكورة فيما سبق، أشارت إدارات عديدة إلى أن تقديم معلومات كبيرة من المعلومات قد يكون غير مفيد وأن بعض المعلومات، كتفاصيل نتائج الاستعلام البحثي التي شاهدها الفاحص بالتحديد، قد يكون من المستحيل استخراجها آليا من الأنظمة القائمة.
5. وأشارت بعض الإدارات إلى أنها خاضت تجارب بدرجات مختلفة من عمق المعلومات عن أعمال البحث على الإنترنت للأغراض الداخلية. وبصفة عامة، وُجد أن ثلاثة أرباع الصفحة إلى صفحتين يعتبر ملائما لتسجيل نافع لبحث نمطي. ولوحظ أن هذا قد ينطوي عادة على بعض الجهد اليدوي من الفاحص، ولكنه جهد يقتصر على اختيار أجزاء من السجلات لقصها ولصقها. ووُجد أن الفاحصين يختارون أطوالا مختلفة "لتنظيف" سجلات البحث لإزالة "الطرق المسدودة" التي وُجد أنها ليست ذات نفع؛ وقد تُرك هذا لاجتهاد الفاحص الشخصي بقدر ضئيل من الصعوبة.
6. واتفق المكتب الدولي على أن المعلومات ينبغي ألا تقدم إذا كانت غير مفيدة وأن تطوير تكنولوجيا المعلومات أو فرضها على وقت الفاحص ينبغي ألا يحدث إلا إذا كانت المنفعة تبرره بوضوح. ولكن رغم أنه من الأهمية بمكان إيجاد تحسينات يمكن تحقيقها بسرعة، فإن المناقشات ينبغي أيضا أن توضح أهدافا نافعة للمستقبل وألا تكون محدودة بما هو سهل وفقا لأنظمة تكنولوجيا المعلومات القائمة أو يقع ضمن "منطقة مدى الراحة" لإدارات البحث الدولي.
7. وقدم مكتب الولايات المتحدة للبراءات والعلامات التجارية تعاريف مقترحة لمصطلحات "بيان البحث"، و"كشف البحث"، و"استراتيجية البحث"، و"تاريخ البحث" أو "سجل البحث" لمساعدة المناقشات المقبلة لهذه المسائل في الفريق الفرعي.
8. وأوصى الفريق الفرعي بأن المكتب الأوروبي للبراءات ينبغي أن يقود فريق اتصال لاستكمال تفاصيل اقتراح مشروع تجريبي يمكن بواسطته أن تقدم إدارات البحث الدولي المشاركة معلومات عن قواعد البيانات والتصنيفات والكلمات المفتاحية بشكل منسق ولتقديم اقتراحات بشأن أكفأ السبل لتقديم هذه البيانات، مع ملاحظة أن استخراج هذه البيانات ينبغي أن يكون آليا لتخفيف العبء عن الفاحصين. ويجب أن يسعى فريق الاتصال إلى تقييم فعالية هذا النهج للمكاتب وجدواه للمودعين، ويُرفع تقرير بنتائج هذا التقييم في الدورة التالية لاجتماع الإدارات الدولية في 2015 بغية تدشين مشروع تجريبي مدته عام واحد. ويمكن أن يقدم المكتب الدولي الدعم لفريق الاتصال في عمله باستخدام المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي.
9. وفي الوقت نفسه، حث الفريق الفرعي الإدارات أكثر على إتاحة استراتيجيات البحث الأكمل لديها على قاعدة بيانات ركن البراءات وللفريق الفرعي بغية مواصلة المناقشة المتعلقة بمدى نفع هذه المعلومات وفقا لما ظهر لهذه الإدارات وما إذا كان ينبغي توفير محتوى إضافي. وينبغي أن يكون الهدف هو تقديم توصيات لإعداد معلومات استراتيجية بحث نافعة بشكل يقلل إلى الحد الأدنى الجهد اليدوي الذي يجب أن يبذله الفاحصون في إدارة البحث الدولي.

(باء) العبارات الموحدة

1. رحبت الإدارات بمشروع مجموعة العبارات الموحدة التي تغطي اعتبارات الجدة والنشاط الابتكاري في الإطار رقم 5 والاعتراضات وفقا للمادتين 5 و6 من معاهدة التعاون بشأن البراءات في الإطار رقم 8 في الآراء المكتوبة والتقارير الدولية التمهيدية عن الأهلية للحماية بموجب براءة والتي نشرها المكتب الدولي على المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي، مع مراعاة مسائل الصياغة الثانوية التي ينبغي معالجتها عبر المنتدى الإلكتروني. وأشارت إدارات كثيرة إلى أنها تنوي استخدام تلك العبارات الموحدة بمجرد الاتفاق على صياغة نهائية مع مراعاة المهلة الزمنية الكافية للتنفيذ، ولا سيما فيما يتعلق بالتغييرات الضرورية في الأنظمة الداخلية لتكنولوجيا المعلومات، وأية ترجمات مطلوبة وتدريب للفاحصين. وشددت الإدارات على الطبيعة الاختيارية لتلك العبارات وضرورة المحافظة على المرونة وحرية الاجتهاد لكي يتمكن الفاحص من معالجة جميع المسائل المعنية على نحو يعتبر ملائما لكل حالة.
2. ورغم أن بعض الإدارات أعربت عن رغبتها في العمل نحو وضع عبارات موحدة أخرى تغطي نصوصا أخرى في الآراء المكتوبة والتقارير الدولية التمهيدية عن الأهلية للحماية بموجب براءة، أوصى الفريق الفرعي بانتظار تنفيذ هذه المجموعة الأولى من العبارات وتراكم الخبرات لدى الإدارات والمكاتب المعينة والمكتب الدولي ومستخدمي النظام قبل التوسع أكثر في هذا المشروع.
3. وبالإشارة إلى المجموعة المحدودة في الوقت الحالي من العبارات الموحدة وطبيعتها الاختيارية، فإن الإدارات ترى أنه من السابق لأوانه في هذه المرحلة أن يتم إدراج هذه المجموعة الأولى من العبارات رسميا في المبادئ التوجيهية للبحث الدولي وللفحص التمهيدي الدولي وأن يعاد طرح مسألة الإدراج المحتمل في المبادئ التوجيهية في مرحلة لاحقة. وفيما يتعلق بأية ترجمات مطلوبة للعبارات الموحدة لتدرج في التقارير الموضوعة بلغات أخرى غير الإنكليزية، ذكر المكتب الدولي أنه سيعمل بالتعاون مع الإدارات المعنية في إعداد هذه الترجمات.
4. وأوصى الفريق الفرعي بما يلي:

(أ) يجب على الإدارات أن تقدم أية تعليقات أخرى على صياغة مشروع مجموعة العبارات الموحدة إلى المكتب الدولي عبر المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي قبل نهاية أبريل 2014؛

(ب) ويجب بعد ذلك على المكتب الدولي أن يضع العبارات في شكلها النهائي، مع مراعاة أية تعليقات يتلقاها، ويبلغ جميع الإدارات رسميا بالصياغة النهائية لتلك العبارات عن طريق تعميم؛ وبعد ذلك ينبغي ترك تاريخ الاستخدام الفعلي الأول لتلك العبارات في التقارير لكل إدارة، بناء على احتياجاتها الخاصة المتعلقة بالتنفيذ.

(جيم) أخذ عينات من الحالات في عمليات ضمان الجودة

1. ناقشت الإدارات استخدام أخذ عينات من الحالات في العمليات التي تقوم بها لضمان الجودة، مشيرة إلى جدوى وقيمة أخذ العينات إذا نُفذ بشكل متوازن ودون مبالغة في الإجراءات الشكلية. وأبلغت الإدارات عن معدلاتها المختلفة لأخذ العينات والمطبقة في مختلف الحالات، والتي تعتمد على عوامل كثيرة، وتتراوح من معدلات مئوية دنيا منخفضة (وغالبا عشوائية) إلى 100 بالمائة في بعض الحالات، مثل استعراض الإجراءات الشكلية، أو وحدة حالات الاختراع، أو حيث يكون البحث الدولي الأول قد كشف فقط عن استشهادات من الفئة “A”. ولوحظ أن مسألة أخذ العينات قد تحكمها أيضا شهادة ISO 9001 بالنسبة للإدارات التي حصلت على هذه الشهادة أو تسعى للحصول عليها.
2. ورغم أن كل الإدارات التي تحدثت في هذا الموضوع اتفقت على أنه من المجدي أن تزيد الإدارات من تبادل المعلومات عن مختلفة ممارسات أخذ العينات ودعت الإدارات التي لم تنشر المعلومات ذات الصلة على المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي إلى نشرها، فإنها أعربت عن تفضيلها لعدم متابعة أي عمل في هذه المرحلة نحو إرساء "أفضل الممارسات" في هذا المجال، مشيرة إلى الظروف المختلفة التي تعمل الإدارات في ظلها والحاجة الحالية للمرونة.
3. وأوصى الفريق الفرعي بأن الإدارات التي لم تتبادل حتى الآن المعلومات عن ممارسات أخذ العينات ومعدلات أخذ العينات لديها ينبغي أن تفعل ذلك، وذلك بنشرها على المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي.
4. **تدابير تحسين الجودة**

(ألف) التقرير المرحلي عن العمل الهادف إلى إنشاء آليات للتعقيب على الرأي المكتوب لإدارة البحث الدولي أو تقرير البحث الدولي ولتحليله

1. قدم مكتب اليابان للبراءات تقريرا مرحليا[[4]](#footnote-4) عن عمله نحو إنشاء آلية مقترحة للمكاتب المقترحة للتعقيب على التقارير الدولية التمهيدية عن الأهلية للحماية بموجب براءة فيما يتعلق بالطلبات الدولية التي وُجدت فيها تناقضات في نتائج البحث والفحص بين المرحلتين الدولية والوطنية من إجراءات معاهدة التعاون بشأن البراءات، وهو تقرير اعتمد فيه بدرجة كبيرة على الخبرات المكتسبة من التحليل التعاوني الذي أجري مع المكتب الأوروبي للبراءات كجزء من المرحلة 3 من الدراسة التعاونية للمقاييس. وحث كل الإدارات على المشاركة في مشروع تجريبي لهذه الآلية للتعقيب والتحليل، رغم الاستثمار الكبير الذي قد يتطلبه ذلك في الموارد البشرية من أجل إجراء التحليل الذي يعتمد على الأداء اليدوي في المقام الأول. وسيكون هذا المشروع التجريبي اختياريا لكل من الإدارات والمكاتب المعينة الراغبة في تلقي هذه التعقيبات وتقديمها، على التوالي، والتعاون في إجراء التحليل اللازم للطلبات فيما يتعلق بالتناقضات المكتشفة.
2. ورحبت الإدارات بتقرير المكتب الياباني للبراءات، مؤكدة على قيمة التعقيب وما يليه من تحليل دقيق للأسباب الجذرية للتناقضات في نتائج البحث والفحص وأهمية هذه الآلية بالنسبة لتحسين جودة التقارير الدولية ومن ثم تنمية الإمكانيات الكاملة لمعاهدة التعاون بشأن البراءات كأداة تستفيد منها المكاتب للتشارك في العمل. وأعربت إدارتان عن قلقهما إزاء الأثر المحتمل للتعقيب الذي تتلقاه أية إدارة بشأن براءة تمنحها تلك الإدارة في مرحلة لاحقة بصفتها مكتبا معينا.
3. وأوصى الفريق الفرعي بما يلي:

(أ) ينبغي أن تقدم الإدارات أية تعليقات بشأن مشروع استمارة التعقيب على الجودة التي وضعها المكتب الياباني للبراءات عبر المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي؛

(ب) يجب على المكتب الدولي أن يدعو، عبر المنتدى الإلكتروني، الإدارات بصفتها كإدارات دولية وكمكاتب معينة إلى المشاركة في ما سيكون في جوهره مشاريع ثنائية (بين الإدارة والمكتب المعين) لتجربة آلية التعقيب والتحليل المقترحة؛

(ج) يجب على الإدارات (بصفتها إدارة دولية ومكتبا معينا) أن تعقب بأسلوب عام في الدورة التالية للفريق الفرعي على الخبرات المكتسبة والنتائج المحققة من المشروع الرائد.

(باء) القوائم المرجعية في إجراءات ضمان الجودة

1. أيدت الإدارات الاستخدام الاختياري للقوائم المرجعية في ممارسات ضمان الجودة التي تقوم بها الإدارات والتي نشرها المكتب الدولي على المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي.
2. وبالإشارة إلى الحاجة إلى المحافظة على ما تتمتع به الإدارات من مرونة وحرية في الاجتهاد، أظهرت الإدارات أنها لا ترى في هذا الوقت قيمة كافية لإجراء عمل إضافي نحو إنشاء قوائم مرجعية للإرشاد في مجال أخذ العينات أو مجموعة تمثل الحد الأدنى من العناصر والنسق العام لهذه القوائم. ومع ذلك، فإنه قد يكون من المجدي إعلاميا أن يكون هناك أمثلة إضافية للقوائم المرجعية التي تستخدمها الإدارات.
3. وأوصى الفريق الفرعي بما يلي:

(أ) ينبغي أن يدرج المكتب الدولي مشروع التعديلات المقترحة في الفصل 21 من المبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي لينص على الاستخدام الاختياري للقوائم المرجعية في إجراءات ضمان الجودة التي تقوم بها الإدارات، وذلك في تعميمه التالي إلى كل الأطراف المعنية لأغراض التشاور بشأن التعديلات الأخرى المقترح إدخالها على تلك المبادئ التوجيهية.

(ب) ينبغي أن تنشر الإدارات في المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي أمثلة للقوائم المرجعية التي قد تقدم أمثلة نافعة للإدارات الأخرى.

(جيم) وحدة الاختراع

1. أيدت الإدارات اقتراح الهيئة الأسترالية للملكية الفكرية المنشور في المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي، والذي يدعو لقيام الإدارات بمزيد من العمل لتحسين شروح وأمثلة الحالات المعقدة لوحدة الاختراع، مشيرة إلى أن الأمثلة الحالية المعطاة في المبادئ التوجيهية للبحث الدولي والفحص التمهيدي الدولي، رغم أنها تعتبر بصفة عامة مجدية للغاية في معظم الحالات، لا توفر إرشادا كافيا للفاحصين في مثل هذه الحالات المعقدة.
2. وأوصى الفريق الفرعي بما يلي:

(أ) يجب على الإدارات التي لم تتبادل حتى الآن المبادئ التوجيهية القائمة والمواد التدريبية وغيرها من المعلومات الملائمة للنظر في حالات وحدة الاختراع أن تفعل ذلك بنشر هذه المواد على المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي؛

(ب) يجب على المكتب الدولي أن ينشئ فرقة عمل في المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي ليبدأ عمل الإدارات نحو تحسين شروح وأمثلة الحالات المعقدة لوحدة الاختراع، ولدعوة الإدارات الراغبة في قيادة فرقة العمل هذه إلى إخطار المكتب الدولي بذلك.

1. **مقاييس الجودة**

(ألف) خصائص تقارير البحث الدولي (التعميم C. PCT 1398)

1. أشار عدد كبير من الإدارات إلى أنها وجدت تقرير خصائص تقارير البحث الدولي قيما للغاية كأداة "للتقييم الذاتي". وأضافت هذه الإدارات أن الأمر كان يستحق عناء التمحيص الدقيق للعثور على معلومات تتيح فهما أفضل لعمل الإدارة ولتحديد المجالات التي وُجدت فيها نتائج غير متوقعة، داعية إلى تحقيقات أعمق.
2. وقد أدى حجم المعلومات في التقرير إلى جعل هذه المهمة صعبة، ولكن كل المعلومات كانت نافعة في نظر البعض على الأقل. ورغم أن معظم المعلومات كان الغرض الأولي منها هو السماح للإدارات برؤية الاتجاهات الموجودة داخل مكاتبها نفسها، فقد وجدت إدارات عديدة أن المقارنات مع إدارات أخرى نافعة وأعربت عن تفضيلها لمواصلة تقديم الرسوم البيانية التي تحتوي على معلومات لجميع الإدارات معا، بدلا من فصلها في تقارير منفصلة لكل إدارة.
3. وبناء على ذلك، لم يبد أن هناك حاجة لتغيير طبيعة التقرير تغييرا جوهريا. إلا أنه قد يكون من المفيد أن تصبح البيانات الأساسية أسهل في التحديد والنفاذ. وقد أشار المكتب الأوروبي للبراءات إلى أن هناك منظمة معنية بصناعة أشباه الموصلات أعربت عن اهتمامها بالمعلومات التي تخص قطاعها، واقترح أن هذا قد يمثل مجالا تقنيا صالحا للاستخدام كقاعدة اختبار لتحسين النفاذ إلى تقسيمات المعلومات بحسب المجال.
4. وكان من أهم الشواغل المتعلقة بالتقارير أن المعلومات قديمة وقد يستغرق الأمر عدة سنوات قبل أن تمكّن البيانات الإدارات من رؤية آثار أية إجراءات قد تتخذها لتحقيق تقدم في مسائل معينة ينظر إليها باعتبارها مشاكل، كالاستشهاد بسندات غير البراءات. وللأسف، فإنه لا يبدو أن هناك أملا كبيرا في تحسين هذا الوضع إلى أن تتمكن الإدارات من تسليم معلومات الاستشهاد للمكتب الدولي بنسق يمكن قراءته آليا بحيث يمكن استيرادها مباشرة إلى قاعدة بيانات يمكن من خلالها إعداد الإحصاءات.
5. وقد لاحظ المكتب الدولي وجود رغبة في توفر أدوات تتيح إجراء دراسة أعمق لموضوعات معينة، مثل استحداث تقسيمات بطرق إضافية أو تحديد طلبات دولية فردية تتسم بخصائص معينة. ولكنه يرى أن الاحتمال ضعيف لتوفير أدوات معينة في المستقبل القريب ويقترح أن تستخدم الإدارات المعنية قاعدة بيانات المكتب الأوروبي للبراءات، التي تستقى منها غالبية المعلومات ذات الصلة.
6. وأوصى الفريق الفرعي بأن المكتب الدولي ينبغي أن يواصل إعداد هذا التقرير في الأعوام المقبلة، ولكنه ينبغي أن يعمل على تحسين تقديم المعلومات الداعمة والنفاذ إليها، ويستحدث تدابير تجعل النفاذ إلى المعلومات المقسمة حسب المجال التقني أكثر سهولة.
7. وأوصى الفريق الفرعي أيضا بأن الإدارات ينبغي أن تتبادل النتائج التي تتوصل إليها من التقرير لمساعدة الإدارات الأخرى في تحليلها الخاص ولإخطار المكتب الدولي في فهم الطرق التي استُخدم بها التقرير بغية تقديم المعلومات بطريقة تلائم احتياجات الإدارات بشكل أفضل. ومن المحتمل أن يكون المنتدى الإلكتروني للفريق الفرعي هو المكان الملائم لذلك.
8. وأوصى الفريق الفرعي أخيرا بأن الإدارات المعنية ينبغي أن تتصل بالمكتب الأوروبي للبراءات من أجل إجراء مناقشات ثنائية حول جوانب التقرير بهدف إعداد مجموعة من الأمثلة العملية ليناقش الفريق الفرعي المعلومات التي يمكن العثور عليها في البيانات التي يمكن أن توفر معلومات نافعة للإدارات.

(باء) إطار مقاييس لمعاهدة التعاون بشأن البراءات

1. رفع المكتب الدولي تقريرا عن التقدم الذي أحرزه في إعداد المقاييس المطلوبة. ورغم أن هناك مجموعة واسعة من المقاييس بدت ممكنة من البيانات المتاحة، فقد وجد المكتب الدولي صعوبات جمة في إعدادها بطريقة ذات نفع واضح. وقد أُعدت نسبة ضئيلة من المقاييس المطلوبة كأمثلة للنظر فيها. وسيتم إجراء مزيد من العمل عند التوصل إلى فهم أفضل للمتطلبات الحقيقية.
2. وتنوعت الشواغل بين فئات عديدة:

(أ) قد يؤدي تقديم كل عناصر المعلومات المطلوبة كملفات ثابتة إلى وجود مئات من ملفات البيانات (حتى بدون تصوير بياني) وسيكون من الصعب على المكاتب أن تجد بسهولة وموثوقية الملف الملائم لأي غرض معين وتتأكد مما يمثله بالتحديد.

(ب) توجد بعض المقاييس المقترحة التي قد تكون مضللة. فمثلا، قد يؤدي امتداد الفترات الزمنية بين تواريخ الأولوية وتواريخ الإيداع إلى جعل متوسط الفترات الزمنية من أي من تلك التواريخ مختلفة كثيرا عن القيمة الوسطى للفترات الزمنية. ويمكن لهذا أن يؤدي بسهولة إلى استنتاجات خاطئة في حالة عدم رؤية الامتداد الزمني؛ ومن ناحية أخرى، فإنه من الصعب بصفة عامة أن تؤخذ الامتدادات كرقم وحيد بدون تمثيل بياني.

(ج) قد يتطلب تحقيق الاستفادة المثلى من المعلومات غالبا الجمع بين معلومات من إحصاءات مختلفة، ولكن هذه المعلومات غالبا ما تستند إلى أسس مقارنة مختلفة، ولذلك لا يمكن إجراء مقارنة مباشرة بينها (فمثلا، قد يستند بعض الإحصاءات إلى طلبات دولية تقع تواريخ أولويتها داخل فترات معينة، في حين تستند إحصاءات أخرى إلى تواريخ الإيداع، وتستند غيرها إلى تاريخ وقوع إجراء معين).

(د) ثمة مقاييس كثيرة قد يصعب تقييمها من جداول البيانات، ولكن يمكن تمثيلها بيانيا بطرق عديدة مختلفة. وليس من العملي أن تقدَّم صورا بيانية ثابتة لكل المقاييس المقترحة، ولكن عند تقديمها يجب أن يكون الغرض منها واضحا بحيث يمكن اختيار النسق الأكثر فعالية.

(ه) تتضمن بعض حقول البيانات عددا كبيرا من العيوب – حيث حدثت بعض الأخطاء، مثلا، عند قيام المكتب الدولي بالنقل اليدوي، وهناك عناصر بيانات كثيرة لم يتم تلقيها على الإطلاق من المكاتب المسؤولة عن الإجراء المعني. ويجب فهم التقييدات فهما صحيحا لكي يمكن تقليل الأخطاء حيثما أمكن وتقدَّم المقاييس بطريقة تراعي جيدا الإسقاطات الكبيرة.

1. ولاحظت الإدارات أن استحداث تقسيمات إضافية قد يكون نافعا، مثل أوقات الإجراءات من تاريخ تلقي رسوم البحث أو من وقت استيفاء إذن الأمن الوطني، أو ما إذا كانت هناك دعوات لدفع رسوم إضافية نظرا للافتقار إلى وحدة الاختراع. إلا أن المكتب الدولي أشار إلى أنه لا يملك مثل هذه المعلومات بصفة عامة وأنه يحتاج إلى أن ترسلها المكاتب المسؤولة إليه في نسق قابل للمعالجة الآلية حتى يتمكن من تقديم هذه المقاييس.
2. ولوحظ أن المقاييس التي يتضمنها هذا البند من جدول الأعمال تماثل في طبيعتها في الواقع تلك التي تتصل بخصائص تقارير البحث الدولي وأن الموضوعات ينبغي، لأغراض كثيرة، النظر فيها كموضوع واحد.
3. واقترح المكتب الدولي أنه من المحتمل أن يكون الأسلوب الأكثر فعالية هو معالجة المقاييس المختلفة بطرائق مختلفة:

(أ) فبعض المقاييس لها أهمية بوجه خاص في الإدارة الفعالة لمكاتب تسلم الطلبات والإدارات الدولية والمكتب الدولي. وينبغي تقديم هذه المقاييس كتقارير منتظمة بأنساق تعتمد على الأشكال البيانية والجداول، وبشكل يسهل على المكاتب المعنية فهم المسائل الدورية المهمة لكي تتمكن من اتخاذ أي إجراء ضروري لمواجهة المشكلات أو التحديات في عبء العمل.

(ب) وقد يتوقع لمقاييس أخرى أن تستخدم بشكل متكرر لفهم مسائل تتطلب أداء المكتب لتحليل له أهميته بالنسبة للمشكلة. وقال المكتب الدولي إنه يجري حاليا اختبارا للتوسع في مركز الويبو للبيانات الإحصائية عن الملكية الفكرية[[5]](#footnote-5) بغية تضمين إحصاءات معاهدة التعاون بشأن البراءات بالإضافة إلى المعلومات العامة والمتاحة حاليا المتعلقة بالبراءات والعلامات التجارية والتصاميم الصناعية ونماذج المنفعة. وسوف يتاح هذا للجمهور قريبا. ومن المأمول أن يؤدي هذا الإجراء إلى توفير معظم الإحصاءات في هذه الفئة بشكل أكثر تحديثا وسهولة في الاستخدام من الاحتفاظ بعدد كبير من الملفات الثابتة.

(ج) وثمة بعض المقاييس المفصلة التي قد لا تكون ضرورية في الواقع إلا كعناصر من المعلومات تستخدم مرة واحدة. وتعتبر قدرة المكتب الدولي على أداء الاستعلامات الموصى بها سلفا محدودة جدا، ولكن هذا قد يكون رغم ذلك النهج الأكثر فعالية في بعض المسائل.

1. واتفق الفريق الفرعي على انتظار توفر معلومات معاهدة التعاون بشأن البراءات في مركز الويبو للبيانات الإحصائية عن الملكية الفكرية وتقييم الاحتياجات لمزيد من التطوير الذي يستند إلى تحليل المقاييس المقدمة حتى الآن وفعالية مركز البيانات.

(جيم) تحديث للمرحلة 3 من مشروع المقاييس التعاوني

1. قدم المكتب الأوروبي للبراءات عرضا عن العمل الذي أنجزه هو ومكتب اليابان للبراءات في تحليل الإجراء الأول في المرحلة الوطنية الذي يتخذه أحد المكاتب إزاء الطلبات الدولية التي يعالجها مكتب آخر باعتباره إدارة للبحث الدولي. وقد تضمن هذا تمحيصا تفصيليا لعدد 221 حالة من الفئة الفرعية G08G في التصنيف الدولي للبراءات (أنظمة مراقبة المرور). وهو منهج كان يتألف من ثلاثة أنشطة رئيسية مترابطة. وقد أفرز كل منها معلومات نافعة أدت إلى تعميق فهم المكتب. وكانت الخطوات الثلاث هي:

(أ) تبادل البيانات المنظمة وتحليلها؛

(ب) تقسيم الطلبات إلى فئات وفقا لنتائج إجراءات المرحلة الدولية والمرحلة الوطنية؛

(ج) التحليل المتعمق للحالات ذات الأهمية الخاصة.

1. وبفضل هذه المنهجية، تم بكفاءة جمع كميات كبيرة من البيانات النافعة في غضون زمن يتراوح بين 10 دقائق إلى 30 دقيقة لكل حالة في الخطوة (ب). أما الخطوة (ج) فقد احتاجت إلى بعض الوقت الإضافي لكل ملف، ولكن هذا الوقت تم استغلاله جيدا نظرا إلى أن الفاحصين من كلا المكتبين توصلوا خلاله إلى توافق في الآراء بشأن أسباب التناقضات. وقد كانت نتائج التحليل متسقة إلى درجة كبيرة مع دراسات أخرى تم إجراؤها، كما هو الحال فيما يتعلق بالطلبات المعالجة وفقا للطريق السريع لمتابعة البراءات.
2. وذكر مكتب اليابان للبراءات أنه وجد المشروع نافعا إلى أقصى درجة وأعرب عن أمله في توسيع نطاقه ليشمل مجالات تكنولوجية أخرى، مع مراعاة توفر الموارد.
3. **أفكار أخرى لتحسين الجودة**
4. بناء على اقتراح إحدى الإدارات، أوصى الفريق الفرعي بتخصيص بعض الوقت في الدورة المقبلة للفريق الفرعي لإجراء مناقشات بشأن المسائل المتصلة بالجودة والتي تمثل أهمية لكل الإدارات التي حصلت على شهادة ISO 9001 أو التي تسعى للحصول عليها، على أن تكون المشاركة في هذه المناقشات مفتوحة لكل الإدارات، بما فيها تلك التي لم تحصل على الشهادة أو التي لا تسعى للحصول عليها في هذه المرحلة.

[نهاية المرفق والوثيقة]

1. متوفر على موقع الويبو الإلكتروني في العنوان التالي: www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting\_code=pct/mia/21 [↑](#footnote-ref-1)
2. متوفر على موقع الويبو الإلكتروني في العنوان التالي: www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting\_code=pct/mia/21 [↑](#footnote-ref-2)
3. العرض ومعلومات المُقرر الدِّراسي متوفران على موقع الويبو الإلكتروني في العنوان التالي: www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting\_code=pct/mia/21 [↑](#footnote-ref-3)
4. متاح من على موقع الويبو الإلكتروني على الصفحة [www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting\_code=pct/mia/21](http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_code=pct/mia/21) [↑](#footnote-ref-4)
5. [ipstatsdb.wipo.org/ipstatv2/ipstats/patentsSearch](http://ipstatsdb.wipo.org/ipstatv2/ipstats/patentsSearch) [↑](#footnote-ref-5)